

Distr.: General
21 July 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثمانون

ترتيبات الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة للدورة الثمانين للجمعية العامة

مقر الأمم المتحدة، من 22 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2025

مذكرة معلومات للوفود



الرجاء إعادة استعمال الورق



المحتويات

الصفحة

3	أولا - مقدمة
3	ثانيا - الوصول
4	ثالثا - ترتيبات الجلوس والجدول الزمنية وقوائم المتكلمين والبيانات ومعلومات مهمة أخرى
9	رابعا - المناسبات التي يعقدها الأمين العام
10	خامسا - الوثائق والترجمة الشفوية
12	سادسا - وثائق التفويض
12	سابعا - التسجيل لدى دائرة المراسم وترتيبات الدخول الخاصة بالدول الأعضاء، والمراقبين، والمنظمات الحكومية الدولية، والوكالات المتخصصة، والمنظمات ذات الصلة
15	ثامنا - الاستقبال
16	تاسعا - الإحاطة المشتركة
16	عاشرا - ترتيبات عقد الاجتماعات
17	حادي عشر - مناسبة المعاهدات
17	ثاني عشر - الترتيبات الأمنية
21	ثالث عشر - ترتيبات الدخول والخدمات المتعلقة بوسائل الإعلام
26	رابع عشر - دعم الإذاعة والمؤتمرات
27	خامس عشر - دخول ممثلي المنظمات غير الحكومية
28	سادس عشر - الخدمات الطبية
28	سابع عشر - الاتصال بالبلد المضيف
29	ثامن عشر - معلومات إضافية وجلسات الإحاطة
30	تاسع عشر - الاستدامة
31	عشرين - الترتيبات المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة
32	حادي وعشرين - الجهات المعنية بتنسيق الترتيبات المتعلقة بالاجتماعات الرفيعة المستوى

أولا - مقدمة

- 1 - تُعقد المناقشة العامة للدورة الثمانين من يوم الثلاثاء 23 أيلول/سبتمبر إلى يوم السبت 27 أيلول/سبتمبر، ويوم الاثنين 29 أيلول/سبتمبر 2025.
- 2 - ويُعقد الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الثمانين لإنشاء الأمم المتحدة يوم الاثنين 22 أيلول/سبتمبر.
- 3 - ويُعقد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة يوم الاثنين 22 أيلول/سبتمبر، وفقا للقرار 288/79.
- 4 - ويُعقد الوقفة الخاصة بأهداف التنمية المستدامة يوم الاثنين، 22 أيلول/سبتمبر، وفقا للقرار 4/74.
- 5 - ويُعقد أول مؤتمر قمة، يُنظم كل سنتين، من أجل اقتصاد عالمي مستدام وشامل قادر على الصمود بشأن موضوع "تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتمويل التنمية" على مستوى رؤساء الدول والحكومات يوم الأربعاء 24 أيلول/سبتمبر.
- 6 - ويُعقد المناسبة الخاصة المتعلقة بالمناخ يوم الأربعاء، 24 أيلول/سبتمبر.
- 7 - ويُعقد الاجتماع الرفيع المستوى الرابع المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها وتعزيز الصحة والسلامة النفسيتين يوم الخميس 25 أيلول/سبتمبر، وفقا للقرار 273/79.
- 8 - ويُعقد الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد برنامج العمل العالمي للشباب يوم الخميس 25 أيلول/سبتمبر، وفقا للقرار 289/79.
- 9 - ويُعقد الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له يوم الجمعة 26 أيلول/سبتمبر 2025، وفقا للقرار 47/79.
- 10 - ويُعقد المؤتمر الرفيع المستوى المعني بحالة مسلمي الروهينغا وغيرهم من الأقليات في ميانمار يوم الثلاثاء 30 أيلول/سبتمبر، في شكل اجتماع عام رفيع المستوى للجمعية العامة مدته يوم واحد، وفقا للقرار 278/79.

ثانيا - الوصول

- 11 - سيجل التقيّد الصارم بالمتطلبات التالية وصول جميع الأطراف بأمان وفي الوقت المناسب:
 - (أ) يجب أن يكون لدى جميع الأشخاص القادمين في مواكب سيارات بطاقات هوية صادرة عن الأمم المتحدة صالحة وتحمل صورهم ليُسمح لهم باجتياز مختلف نقاط التفتيش الأمني ودخول مجمع المقر؛
 - (ب) يشجّع كل من يود، من رؤساء الدول أو الحكومات وأعضاء الوفود المرافقة لهم وأي من الوفود، أن يأتي إلى الأمم المتحدة سيرا على الأقدام من مواقع قريبة على القيام بذلك، لما فيه من توفير للوقت وتجنباً للتأخيرات المحتملة؛
 - (ج) باستثناء مواكب السيارات التي يصحبها أفراد من الشرطة و/أو الاستخبارات، كل وفد يصل إلى الأمم المتحدة بالسيارة ويكون غير مصحوب بحراسة وبدون إشارة إلكترونية لاصقة خاصة

بالوقوف، سيلزمه الحصول على تصريح خاص للمركبات. ويمكن تقديم طلبات الحصول على التصاريح من خلال البوابة الإلكترونية للوفود (e-deleGATE). وستوافق إدارة الأمن على تصاريح السيارات وستكون هذه التصاريح متاحة لسحبها من إدارة المرآب، في الغرفة U-210 (رقم الهاتف: 212 963 6212).

ثالثاً - ترتيبات الجلوس والجداول الزمنية وقوائم المتكلمين والبيانات ومعلومات مهمة أخرى

12 - وفقاً للممارسة المتبعة، أجرى الأمين العام قرعة لاختيار الدولة العضو التي ستشغل المقعد الأول في قاعة الجمعية العامة الذي سيبدأ منه ترتيب الأماكن حسب الترتيب الأبجدي. وقد وقعت القرعة على النيجر. وستليها البلدان الأخرى في الجلوس حسب الترتيب الأبجدي الإنكليزي، مع الأخذ بعين الاعتبار أيضاً القرار دإط-23/10 فيما يتعلق بترتيبات جلوس دولة فلسطين، يليها الكرسي الرسولي والاتحاد الأوروبي. وقد يتم إدخال تعديلات إضافية على ترتيبات الجلوس استجابة للطلبات الواردة من الوفود لتسجيل مقاعد وطنية ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة (انظر الفرع العشرين). وستخصص المقاعد المتبقية المزودة بلوحات الأسماء، حسب الترتيب الأبجدي الإنكليزي، على النحو التالي: أولاً، للجهات التي لها صفة مراقب في الجمعية العامة⁽¹⁾ ولديها مكاتب دائمة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛ ثانياً، للوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة بها التي لديها مكاتب اتصال في المقر. وسيخصص ما يتاح من المقاعد المتبقية المزودة بلوحات الأسماء، حسب الترتيب الأبجدي الإنكليزي، لمن يبلغون دائرة المراسم والاتصال بحضورهم من المراقبين الذين ليست لديهم مكاتب دائمة في المقر. وبعد شغل جميع هذه المقاعد، يخصص مقعد لكل من المراقبين المتبقين (بدون مكتب ولوحة أسماء ومقعد مخصص للمستشارين) الذين يبلغون دائرة المراسم والاتصال بحضورهم، مع الاستمرار وفقاً للترتيب الأبجدي الإنكليزي. ولن تخصص مسبقاً أي مقاعد للوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها التي ليست لديها مكاتب دائمة في المقر، وستتاح لها مقاعد على أساس مخصص رهنا بتوافرها.

13 - لا يمكن للمتكلمين أن يستقدموا منصة خاصة بهم.

المناقشة العامة

14 - تبدأ المناقشة العامة يوم الثلاثاء 23 أيلول/سبتمبر، وتستمر حتى يوم السبت 27 أيلول/سبتمبر، وتختتم يوم الاثنين 29 أيلول/سبتمبر. وستعقد المناقشة العامة من الساعة 9:00 إلى الساعة 14:45 ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 21:00.

15 - ووفقاً للقرار 241/51، سيُنْتَهَى من قائمة المتكلمين لكل يوم من أيام المناقشة العامة في اليوم ذاته ولن يُنْقَل أي من المتكلمين إلى اليوم التالي، رغم ما يترتب على ذلك بالنسبة إلى ساعات العمل.

16 - وقد اقترح للمناقشة العامة في الدورة الثمانين موضوع "معاً نحقق الأفضل: ثمانون عاماً وأكثر من أجل السلام والتنمية وحقوق الإنسان"، وذلك عملاً بالقرار 126/58 (المرفق).

17 - وجرياً على الممارسة المتبعة في السابق، ينبغي التقيد طوعاً بمدة أقصاها 15 دقيقة عند الإدلاء بالبيانات في المناقشة العامة. وقد عممت القائمة المؤقتة للمتكلمين في المناقشة العامة في 11 تموز/

(1) حسبما أدرجت في الوثيقة A/INF/80/3.

يوليه 2025. وينبغي إرسال إشعار خطي بأي تغيير أو تبديل في ترتيب قائمة المتكلمين بين الدول الأعضاء إلى فرع شؤون الجمعية العامة (عنوان البريد الإلكتروني: galindo@un.org، مع إرسال نسخة إلى العنوان التالي: gaspeakerslist@un.org). وستُستخدم قائمة رؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الخارجية التي تحتفظ بها دائرة المراسم والاتصال (www.un.org/dgacm/en/content/protocol/hshgnfa) لتحديد المتكلمين على تلك المستويات أثناء المناقشة العامة. وينبغي للبعثات الدائمة أن تكفل دقة المعلومات المتعلقة بوفودها وأن تتصل بدائرة المراسم والاتصال لإبلاغها بأي معلومات مستكملة. وفي حالة كلمة يليقها رئيس دولة، يعلن رئيس الجمعية العامة أن الجمعية ستستمع إلى كلمة يليقها رئيس دولة ويطلب من مسؤولي المراسم اصطحاب رئيس الدولة إلى قاعة الجمعية انطلاقاً من الغرفة GA-200 ويدعو رئيس الدولة إلى إلقاء كلمته. وبعد اختتام الكلمة، يشكر الرئيس، باسم الجمعية، رئيس الدولة ويصطحب مسؤولو المراسم رئيس الدولة مباشرة إلى الغرفة GA-200. ولن يكون هناك كرسي مراسم على المنصة ولن تكون هناك مصافحات بعد الكلمة.

الاجتماع الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة للاحتفال بالذكرى السنوية الثمانين لإنشاء الأمم المتحدة

18 - على نحو ما ذكره رئيس الجمعية العامة في رسالته المؤرخة 28 شباط/فبراير 2025، يُعقد الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الثمانين للأمم المتحدة يوم الاثنين 22 أيلول/سبتمبر من الساعة 9:00 إلى الساعة 10:00 في قاعة الجمعية العامة. وسُيعلن رئيس الجمعية العامة التفاصيل ذات الصلة في الوقت المناسب.

الاجتماع الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة بشأن الذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

19 - يُعقد الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة يوم الاثنين 22 أيلول/سبتمبر في قاعة الجمعية العامة، وذلك وفقاً للقرار 288/79.

20 - وسيكون موضوع الاجتماع الرفيع المستوى هو "إعادة الالتزام بتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وتوفير الموارد له والتعجيل به من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات". وسيسلط هذا الاجتماع الضوء على الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات.

21 - وسيتضمن الجزء الافتتاحي، الذي سيمتد من الساعة 10:00 إلى الساعة 10:45، بيانات يدلي بها كل من رئيس الجمعية العامة، والأمين العام، وممثل للصين بوصفها البلد المضيف للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ووكيلة الأمين العام والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، ورئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ورئيسة الفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة والفتاة وأسبابه وعواقبه، وكذلك شخصية رفيعة المستوى من الدعاة البارزين لمسألة المساواة بين الجنسين، وممثل(ة) للمجتمع المدني وشابة تضطلع بدور قيادي، على أن يقوم رئيس الجمعية العامة باختيارهم بالتشاور مع الدول الأعضاء.

22 - وسيُتألف الجزء العام، المقرر عقده من الساعة 10:45 إلى الساعة 19:45، دون انقطاع، من بيانات يدلي بها جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وجميع أعضاء الوكالات المتخصصة التي لها مركز المراقب لدى الجمعية العامة، والمنظمات الحكومية الدولية والكيانات التي لديها مركز المراقب لدى الجمعية العامة. توضع قائمة بالمتكلمين وفقاً للممارسات المتبعة في الجمعية العامة، وتكون المدة الزمنية المحددة لإلقاء هذه البيانات ثلاث دقائق لفرادى الوفود وخمس دقائق للبيانات المدلى بها باسم مجموعة من الدول.

23 - ويتألف الجزء الختامي، المقرر عقده من الساعة 19:45 إلى الساعة 20:00، من ملاحظات ختامية يدلي بها رئيس الجمعية العامة.

الاجتماع الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها وتعزيز الصحة والسلامة النفسيتين

24 - يُعقد الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها وتعزيز الصحة والسلامة النفسيتين يوم الخميس 25 أيلول/سبتمبر، وفقاً للقرار 273/79، وذلك وفق الجدول الزمني التالي:

الجزء الافتتاحي (غرفة الاجتماعات 1)	10:00-10:30
الجزء العام (غرفة الاجتماعات 1)	10:30-17:30
حلقة النقاش لأصحاب المصلحة المتعددين 1 (غرفة الاجتماعات 2)	11:00-13:00
حلقة النقاش لأصحاب المصلحة المتعددين 2 (غرفة الاجتماعات 2)	15:00-17:00
الجزء الختامي (غرفة الاجتماعات 1)	17:30-18:00

25 - وسيكون الموضوع العام للاجتماع الرفيع المستوى هو "الإنصاف والتكامل: تحويل الحياة وسبل العيش من خلال إبداء روح القيادة والعمل في مجال الأمراض غير المعدية وتعزيز الصحة والسلامة النفسيتين".

26 - ويتضمن الجزء الافتتاحي بيانات يدلي بها كل من رئيس الجمعية العامة ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمين العام والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية وشخصية بارزة من دعاة مكافحة الأمراض غير المعدية وتعزيز الصحة والسلامة النفسيتين، يختارها رئيس الجمعية العامة بالتشاور مع الدول الأعضاء، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن بين الجنسين والتمثيل الجغرافي.

27 - ويتألف الجزء العام من بيانات تدلي بها الدول الأعضاء والمراقبون في الجمعية العامة. وتوضع قائمة بالمتكلمين وفقاً للممارسات المتبعة في الجمعية العامة، وتكون المدة الزمنية المحددة لإلقاء هذه البيانات ثلاث دقائق لفرادى الوفود وخمس دقائق للبيانات المدلى بها باسم مجموعة من الدول.

28 - ويقدم خلال الجزء الختامي موجزان لحقتي نقاش أصحاب المصلحة المتعددين، ويدلي بملاحظات ختامية رئيس الجمعية العامة وشخص مصاب بأحد الأمراض غير المعدية أو بأحد اضطرابات الصحة النفسية.

29 - ويقر الاجتماع الرفيع المستوى إعلاناً سياسياً موجزاً وعملي المنحى يُتفق عليه مسبقاً بتوافق الآراء من خلال مفاوضات حكومية دولية، يتضمن رؤية مشتركة لحشد الإرادة السياسية والعمل على الصعد الوطني والإقليمي والدولي، ويستند إلى الفرص المتاحة والتحديات المواجهة في تنفيذ الالتزامات السابقة،

بما في ذلك، حسب الاقتضاء، النظر في أهداف وغايات عالمية قابلة للقياس، ويقوم رئيس الجمعية العامة بعرضه على الجمعية العامة قصد اعتماده.

30 - وتُعقد حلقتا نقاش أصحاب المصلحة المتعددين بالتزامن مع الجزء العام ويرأس كل حلقة من حلقتي نقاش أصحاب المصلحة المتعددين ممثلان، أحدهما من بلد متقدم النمو والآخر من بلد نام، يعينهما رئيس الجمعية العامة من بين رؤساء الدول أو الحكومات الذين يحضرون الاجتماع الرفيع المستوى، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء، مع مراعاة التوازن بين الجنسين ومستوى التنمية والتمثيل الجغرافي.

31 - وتتناول حلقتا نقاش أصحاب المصلحة المتعددين الموضوعين التاليين:

حلقة النقاش 1: معالجة محددات الأمراض غير المعدية والصحة والسلامة النفسيتين من خلال الحوكمة المتعددة القطاعات والفعالة والعمل التعاوني؛

حلقة النقاش 2: إعادة تشكيل وتعزيز النظم الصحية وجميع أشكال التمويل لتلبية احتياجات الأشخاص المصابين بالأمراض غير المعدية واضطرابات الصحة النفسية أو المعرضين لخطر الإصابة بها.

الاجتماع الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لبرنامج العمل العالمي للشباب

32 - يُعقد الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد برنامج العمل العالمي للشباب يوم الخميس 25 أيلول/سبتمبر، وفقًا للقرار 289/79، وذلك وفق الجدول الزمني التالي:

الجزء الافتتاحي (غرفة الاجتماعات 4)	9:00-9:45
الجزء العام (غرفة الاجتماعات 4)	9:45-12:00
حلقة نقاش أصحاب المصلحة المتعددين الجامعة بين الأجيال 1 (غرفة الاجتماعات 3)	10:00-12:00
حلقة نقاش أصحاب المصلحة المتعددين الجامعة بين الأجيال 2 (غرفة الاجتماعات 3)	14:30-16:30
الجزء العام (غرفة الاجتماعات 4)	14:30-17:00
الجزء الختامي (غرفة الاجتماعات 4)	17:00-17:30

33 - وسيكون الموضوع العام للاجتماع الرفيع المستوى هو "برنامج العمل العالمي للشباب في ذكرى الثلاثين: تسريع وتيرة التقدم العالمي من خلال التعاون بين الأجيال".

34 - ويتضمن الجزء الافتتاحي بيانات يدلي بها رئيس الجمعية العامة، والأمين العام، والأمين العام المساعد لشؤون الشباب، وممثلان للدول الأعضاء على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات، واثنان من الرواد الشباب، يختارهما رئيس الجمعية العامة بالتشاور مع الدول الأعضاء، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن بين الجنسين والتمثيل الجغرافي.

35 - ويتضمن الجزء العام بيانات من الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمراقبين في الجمعية العامة. وتوضع قائمة بالمتكلمين وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة وممارساتها

المستقرة وتكون مدة إلقاء هذه البيانات ثلاث دقائق لفرادى الوفود وخمس دقائق للبيانات المدلى بها باسم مجموعة من الدول. ويحدّد تقاسم الوقت المخصص للبيان مع ممثلي الشباب الأعضاء في الوفود الرسمية.

36 - ويتضمن الجزء الختامي موجزا لكل من حلقتي نقاش أصحاب المصلحة المتعددين الجامعتين بين الأجيال، بالإضافة إلى ملاحظات ختامية يدلي بها رئيس الجمعية العامة وأحد الرواد الشباب.

37 - ويُطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعدّ موجزا مقتضبا لوقائع الاجتماع الرفيع المستوى وأن يطلع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة المعنية وسائر أصحاب المصلحة على الموجز.

38 - وتُعقد حلقتا نقاش أصحاب المصلحة المتعددين الجامعتان بين الأجيال بالتزامن مع الجزء العام ويتأس كل حلقة منهما ممثلان، أحدهما من بلد متقدم النمو والآخر من بلد نام، يعينهما رئيس الجمعية العامة من بين رؤساء الدول أو الحكومات الذين يحضرون الاجتماع الرفيع المستوى، بالتشاور مع الدول الأعضاء، ومع مراعاة التكافؤ بين الجنسين ومستوى التنمية والتمثيل الجغرافي.

39 - وتتناول حلقتا نقاش أصحاب المصلحة المتعددين الجامعتان بين الأجيال الموضوعين التاليين:

- حلقة النقاش 1: إحراز تقدم في تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى لا يتخلف أحد عن الركب؛
- حلقة النقاش 2: المشاركة الكاملة والفعالة والمجدية للشباب، على الصعيدين الوطني والدولي، بما يعود بالنفع على الأجيال الحالية والمقبلة.

الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له

40 - يُعقد الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له بدعوة من رئيس الجمعية العامة في قاعة مجلس الوصاية يوم الجمعة 26 أيلول/سبتمبر، من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00، ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00، بمشاركة رئيس الجمعية العامة والأمين العام.

41 - ويهدف الاجتماع إلى إذكاء الوعي بما تشكله الأسلحة النووية من خطر يهدد الجنس البشري، وبضرورة إزالتها من أجل استتفار الجهود الدولية لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في إخلاء العالم من الأسلحة النووية.

42 - وسيتضمن الاجتماع بيانات افتتاحية، يعقبها تبادل عام للآراء. وسيعمم رئيس الجمعية العامة البرنامج المؤقت للاجتماع الرفيع المستوى.

المؤتمر الرفيع المستوى الذي يعقده رئيس الجمعية العامة بشأن حالة مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار

43 - يُعقد المؤتمر الرفيع المستوى المعني بحالة مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار يوم الثلاثاء 30 أيلول/سبتمبر 2025، من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00 ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00 في قاعة الجمعية العامة، في شكل اجتماع عام رفيع المستوى للجمعية العامة مدته يوم واحد، وذلك وفقا للقرار 278/79.

44 - وتتمثل الأهداف المرجوة من المؤتمر الرفيع المستوى في حشد الدعم السياسي، والحفاظ على الاهتمام الدولي بالأزمة، واستعراض الأزمة بوجه عام ومعالجة أسبابها الجذرية، بما في ذلك قضايا حقوق الإنسان، وتبادل وجهات النظر بشأن الحالة على أرض الواقع، بما في ذلك التحديات التي يواجهها الروهينغا وغيرهم من الأقليات في ميانمار، فضلا عن القضايا الإنسانية داخل ميانمار والمنطقة، من أجل اقتراح خطة شاملة وابتكارية وملموسة لإيجاد حل مستدام للأزمة، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة مواتية لعودة طوعية وأمنة ومستدامة وكريمة لمسلمي الروهينغا وغيرهم من أفراد الأقليات إلى ميانمار في الوقت المناسب.

45 - وسيتضمن الجزء الافتتاحي بيانات يدلي بها رئيس الجمعية العامة، والأمين العام، والمبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وممثلو أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك من المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، الذين سيختارهم رئيس الجمعية العامة بالتشاور مع الدول الأعضاء.

46 - وسيتضمن الجزء العام بيانات تدلي بها الدول الأعضاء، والمراقبون في الجمعية العامة، وممثلو المجتمع المدني وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، وفقا للقرار 182/79، بما يكفل المشاركة الفعالة للنساء والشباب، وكذلك الروهينغا وغيرهم من الأقليات في ميانمار. وتوضع قائمة بالمتكلمين وفقا للممارسات المتبعة في الجمعية العامة، وتكون المدة الزمنية المحددة لإلقاء هذه البيانات ثلاث دقائق لفرادى الوفود وخمس دقائق للبيانات المدلى بها باسم مجموعة من الدول.

47 - وسيتضمن الجزء الختامي ملاحظات ختامية يدلي بها رئيس الجمعية العامة.

48 - ويصدر رئيس الجمعية العامة موجزا مقتضبا وعملي المنحى للمؤتمر الرفيع المستوى استنادا إلى المناقشة الدائرة بين المشاركين في المؤتمر.

رابعاً - المناسبات التي يعقدها الأمين العام

أول مؤتمر قمة يُعقد كل سنتين من أجل اقتصاد عالمي مستدام وشامل قادر على الصمود بشأن موضوع "تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتمويل التنمية"

49 - أشارت الدول الأعضاء مع التقدير، في القرار 1/79، إلى مبادرة الأمين العام الدعوة إلى عقد أول مؤتمر قمة يُنظم كل سنتين على مستوى رؤساء الدول والحكومات من أجل اقتصاد عالمي مستدام وشامل قادر على الصمود بشأن موضوع "تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتمويل التنمية". ويتمثل الهدف المتوخى من مؤتمر القمة في تعزيز الروابط القائمة وإقامة روابط وتنسيق أكثر انتظاما بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية وسائر أجزاء هيكل الحوكمة الاقتصادية العالمية، والتشديد على أهمية المشاركة الشاملة. وسيعقد مؤتمر القمة يوم الأربعاء 24 أيلول/سبتمبر 2025، من الساعة 9:00 إلى الساعة 18:00 في قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في شكل حوار رفيع المستوى مدته يوم واحد.

50 - وتتمثل أهداف الاجتماع في ما يلي: '1' تيسير إجراء تقييم للالتزامات المتعلقة بتمويل أهداف التنمية المستدامة المتعهد بها في محافل مختلفة - لا سيما تلك التي أعلن عنها في المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية - ومناقشة سبل دعم تنفيذها؛ و '2' الارتقاء بالنظر في هذه الخطة إلى أعلى المستويات من خلال حوار شامل بين قادة المؤسسات المتعددة الأطراف ورؤساء الدول والحكومات، يُعقد بالتوازي مع

المناقشة العامة للجمعية العامة؛ و '3' بحث سبل تعزيز التعاون بين المؤسسات المتعددة الأطراف دعمًا لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتعزيز فهم جميع الدول الأعضاء للدور الحاسم الذي تؤديه آليات التعاون والمحافل المتعددة الأطراف في التصدي للتحديات الاقتصادية الأكثر إلحاحًا في العصر الراهن.

51 - ويُفتح مؤتمر القمة ببيانات يدلي بها رؤساء الدول والحكومات الذي يمثلون مختلف مجموعات الدول والعمليات المتعددة الأطراف، بالإضافة إلى رؤساء المؤسسات المتعددة الأطراف. وسيعقب ذلك جلسة مفتوحة ستتاح فيها لجميع الدول الأعضاء فرصة الإدلاء ببياناتها. وسيتضمن الجزء الختامي موجزًا للمناقشات وملاحظات ختامية. وسيقوم الأمين العام بتعميم المذكرة المفاهيمية لمؤتمر القمة وجدول أعماله.

الوقفة الخاصة بأهداف التنمية المستدامة

52 - وفقًا لقرار الجمعية العامة 4/74، تُعقد الوقفة الخاصة بأهداف التنمية المستدامة يوم الاثنين 22 أيلول/سبتمبر 2025، من الساعة 14:00 إلى الساعة 15:30 في قاعة مجلس الوصاية.

53 - وستجمع هذه المناسبة بين ممثلي الحكومات والمجتمع المدني والمنظمات الدولية، إلى جانب أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، بهدف تقييم التقدم المحرز وتسليط الضوء على مسارات تسريع التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة من الآن وحتى عام 2030.

مناسبة خاصة متعلقة بالمناخ

54 - في المؤتمر الثامن والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الذي عقد في دبي، دُعيت جميع الأطراف في اتفاق باريس إلى تقديم مساهماتها المقبلة المحددة وطنياً في سياق نشاط خاص ينظم برعاية الأمين العام.

55 - وستُعقد هذه المناسبة يوم الأربعاء 24 أيلول/سبتمبر من الساعة 14:00 إلى الساعة 18:00 في قاعة مجلس الوصاية. وسيتولى فريق العمل المناخي التابع للمكتب التنفيذي للأمين العام تعميم المزيد من المعلومات بشأن المناسبة، بما في ذلك البرنامج المؤقت للاجتماع الرفيع المستوى.

خامسا - الوثائق والترجمة الشفوية

56 - ينبغي للوفود أن تقدم طلبات للحصول على عدد محدود من النسخ المطبوعة من الوثائق الرسمية إلى رئيس قسم دعم الاجتماعات (عنوان البريد الإلكتروني: chiefmss-dgacm@un.org)، قبل تاريخ الاحتياج إليها بثلاثة أيام عمل على الأقل. والوثائق الرسمية متاحة أيضاً على الإنترنت من خلال نظام الوثائق الرسمية (<https://documents.un.org>).

57 - ويمكن للوفود التي تحتاج إلى نسخ مطبوعة من الوثائق استخدام خدمات الطباعة حسب الطلب المقدمة في مركز المساعدة المتعلقة بالوثائق، الواقع في الطابق الثاني من مبنى المؤتمرات (الغرفة 0264-CB) وكذلك في منصة الوثائق المخصصة للوفود في الطابق السفلي الأول من مبنى الأمانة العامة (الغرفة 032-S-1B). ولمزيد من الاستفسارات، يرجى الاتصال بالرقم التالي: 212 963 7348/9 أو بالبريد الإلكتروني التالي: chiefmss-dgacm@un.org.

58 - ويتاح عدد من الخدمات على شبكة الإنترنت لفائدة الوفود. ويمكن للمشاركين التسجيل من خلال خدمة الاشتراك الإلكتروني (<https://esubscription.un.org/>) التي توفرها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات للحصول على قائمة بالروابط التي تحيل إلى الوثائق الرسمية ويومية الأمم المتحدة، والتي تُرسل مباشرة إلى البريد الإلكتروني المحدد.

59 - ولتيسير توفير خدمات الترجمة الشفوية والمحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة، يرجى من الوفود تقديم بياناتها (ويفضل أن تكون في شكل ملفات Microsoft Word، وكذلك في شكل ملفات PDF) عن طريق إرسالها بالبريد الإلكتروني إلى estatements@un.org. وينبغي بيان عنوان الاجتماع واسم المتكلم وبند جدول الأعمال في خانة الموضوع من الرسالة الإلكترونية وفي ترويسة البيان. وينبغي تقديم البيان قبل الاجتماع بوقت كاف، في موعد لا يتجاوز ساعتين قبل الإدلاء بالبيانات، ودون أن يكون نسخة مطبوعة. وستظل البيانات محجوبة إلى حين الإدلاء بها، وبعد ذلك ستكون متاحة في الفرع الخاص بالبيانات الإلكترونية في يومية الأمم المتحدة.

60 - وتُترجم شفويا البيانات المدلى بها بأي من اللغات الرسمية الست للجمعية العامة إلى اللغات الرسمية الأخرى. ويُطلب من المتكلمين الإدلاء ببياناتهم بسرعة تتيح الترجمة الشفوية. ولئن تزايدت ممارسة تحديد إطار زمني تدلي فيه الوفود ببياناتها، يُرجى منها أن تفعل ذلك بسرعة عادية، من أجل تمكين المترجمين الشفويين من تقديم ترجمة دقيقة وكاملة لتلك البيانات. فالسرعة في الإدلاء بالبيانات قد تؤثر على نوعية الترجمة الشفوية. ويُقترح ألا تتجاوز السرعة ما يتراوح بين 100 و 120 كلمة في الدقيقة الواحدة (على سبيل الاسترشاد بالنسبة للبيانات المقدمة باللغة الإنكليزية) ضمانا للتقيد بسرعة عادية في الإدلاء بالبيان.

61 - ويجوز أيضا لأي متكلم أن يُدلي ببيان بلغة غير اللغات الرسمية. وفي هذه الحالات، يجب على الوفد المعني أن يوفر مترجما شفويا من اللغة غير الرسمية إلى إحدى اللغات الرسمية، وفقا للمادة 53 من النظام الداخلي للجمعية العامة. وسيتم حجز مقصورة احتياطية للترجمة الشفوية، حال توافرها، في كل قاعة من قاعات الاجتماعات لاستيعاب المترجمين الشفويين الذين توفرهم الدول الأعضاء للترجمة من لغاتها الوطنية إلى إحدى اللغات الرسمية الست. ولن تتاح هذه الخدمة إلا طوال مدة البيان الوطني وفي اتجاه واحد فقط. ويمكن طلب ترتيبات استثنائية لأغراض الترجمة الشفوية مزدوجة الاتجاه لرؤساء الدول أو الحكومات. ولكن القدرة على تلبية هذه الطلبات ستكون محدودة جدا. ويُطلب من الوفود التي ترغب في توفير مترجميها الشفويين للغات غير الرسمية أن تبلغ قسم إدارة الاجتماعات التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بذلك مقدما بوقت كاف، وفي موعد أقصاه ثلاثة أيام عمل قبل التاريخ المتوقع لاستخدام مقصورة الترجمة الشفوية الاحتياطية، عن طريق البريد الإلكتروني (gmeets@un.org)، مع إرسال نسخة إلى دائرة الترجمة الشفوية (is-unhq@un.org) ودائرة المراسم والاتصال (unprotocol@un.org) وقسم دعم الإذاعة والتلفزة والمؤتمرات (request-for-service@un.org). وعند إرسال رسالة إلكترونية، ينبغي إدراج عبارة "HLW booth borrowing request" والتاريخ والتوقيت المطلوبين في خانة موضوع الرسالة. وسيقدم قسم إدارة الاجتماعات مزيدا من التعليمات في هذا الشأن.

62 - ويومية الأمم المتحدة، التي تتضمن معلومات عن اجتماعات اليوم الحالي وعن الاجتماعات المقبلة وموجزات الجلسات الرسمية المعقودة في اليوم السابق، متاحة بنسخة رقمية متعددة اللغات يمكن الاطلاع عليها من الأجهزة المحمولة مثل الهواتف الذكية والحواسيب اللوحية على الموقع الشبكي <https://journal.un.org>. وتوفّر يومية الأمم المتحدة ملفا بصيغة PDF للبرنامج اليومي يمكن تنزيله

وملفات فردية بصيغة PDF لكل اجتماع يمكن تنزيلها. ويتضمن الملف بصيغة PDF لكل اجتماع معلومات عن الاجتماع مثل جدول الأعمال والوثائق والبيانات الإلكترونية وملخص الاجتماع والمحاضر الرسمية والوثائق الشبكية وتغطية الاجتماعات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن تنزيل التطبيق الشبكي المتدرج (progressive web app) وهو تطبيق يتيح للمستخدمين تصفح اليومية على أجهزتهم. وبدلاً من التوجه اليدوي إلى الموقع الشبكي لليومية عن طريق متصفح شبكي، يسمح التطبيق الشبكي المتدرج للقارئ بالاطلاع على اليومية مباشرة عبر التطبيق. والتطبيق الشبكي المتدرج الخاص باليومية متاح باللغات الرسمية الست جميعها. وينبغي توجيه الاستفسارات المتعلقة باليومية إلى وحدة اليومية (عنوان البريد الإلكتروني journal@un.org).

سادسا - وثائق التفويض

63 - وفقاً للمادة 27 من النظام الداخلي للجمعية العامة، يجب أن تكون وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثمانين للجمعية العامة موجهة إلى الأمين العام وموقعة من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية. ووفقاً للمادة 25 من النظام الداخلي للجمعية العامة، يمكن أن يضم الوفد ممثلين لا يزيد عددهم عن خمسة أفراد، وممثلين مناوبين لا يزيد عددهم عن خمسة أفراد، وأي عدد يحتاج إليه الوفد من المستشارين والمستشارين الفنيين والخبراء ومن في حكمهم من الأشخاص.

64 - ويُطلب من وفود الدول الأعضاء تقديم نسخ ممسوحة ضوئياً من وثائق التفويض، وكذلك من المراسلات الأخرى المتضمنة أسماء الممثلين في الدورة الثمانين (مثل الرسائل والمذكرات الشفوية الموجهة من البعثات الدائمة)، بحلول 2 أيلول/سبتمبر، من خلال المنصة الإلكترونية، e-Credentials، تحت علامة التبويب المعنونة "الدورة الثمانون للجمعية العامة"، التي يمكن الدخول إليها من خلال البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE (<https://e-delegate.un.org>). ولن تُقبل النسخ الممسوحة ضوئياً من وثائق التفويض التي تقدم عبر البريد الإلكتروني. وينبغي تقديم النسخة الورقية الأصلية فقط من وثائق التفويض الرسمية إلى مكتب الشؤون القانونية الكائن في الطابق السادس والثلاثين من مبنى الأمانة العامة. وللاستفسارات، يرجى الكتابة إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: ecredentials@un.org.

سابعا - التسجيل لدى دائرة المراسم وترتيبات الدخول الخاصة بالدول الأعضاء، والمراقبين، والمنظمات الحكومية الدولية، والوكالات المتخصصة، والمنظمات ذات الصلة

التسجيل

65 - تتولى دائرة المراسم والاتصال تسجيل الوفود الرسمية. ويُطلب إلى البعثات والمكاتب تقديم طلبات تسجيل أعضاء وفودها (للمشاركين حضورياً فقط) باستخدام نظام التسجيل الإلكتروني الحالي على شبكة الإنترنت، متاح عبر البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE (<https://e-delegate.un.org>). ويرجى الانتباه إلى أنه لا داعي للتسجيل كمشارك افتراضي لمتابعة الاجتماعات الإلكترونية التي يجري بثها على قناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت أو على شبكة الإنترنت. ويمكن للوفود الراغبة في الحصول على معلومات بشأن النظام أن ترجع إلى النسخة المستكملة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتسجيل الإلكتروني و "الأسئلة المتكررة" على الموقع الشبكي لدائرة المراسم والاتصال (www.un.org/dgacm/sites/www.un.org.dgacm/files/).

[Documents_Protocol/faq-eregistration-2023-aug-eng.pdf](#)). وتجدر الإشارة إلى أن جميع طلبات التسجيل، بما في ذلك طلبات الحصول على التصاريح الخاصة بكبار الشخصيات، يجب أن تقدم من خلال نظام التسجيل الإلكتروني. والموعد النهائي لتقديم طلبات التسجيل هو الجمعة 12 أيلول/سبتمبر.

66 - وسيمنح رؤساء الدول أو الحكومات، ونواب الرؤساء، وأولياء العهد من الأمراء والأميرات وأزواجهم تصاريح دخول لكبار الشخصيات دون صور فوتوغرافية. وسيمنح نواب رؤساء الوزراء والوزراء ورؤساء البرلمانات وأزواجهم تصاريح خاصة بكبار الشخصيات تحمل صوراً فوتوغرافية.

67 - وتُنشر في الموقع الشبكي لدائرة المراسم والاتصال وعند مدخل مكتب المراسم ساعات عمل وحدة التسجيل التابعة لدائرة المراسم والاتصال (رقم الهاتف: 212 963 7181) خلال الأيام السابقة للاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة وأثناءها.

دخول غرف الاجتماعات والمناطق المقيدة الدخول

68 - خلال الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة للدورة الثمانين للجمعية العامة، قد يُشترط لدخول الطابق السفلي الأول والطابق الأرضي والطابق الثاني وأجزاء من الطابق الثالث من مجمع مقر الأمم المتحدة أن يحمل الشخص تصريحاً من التصاريح العادية لأعضاء الوفود، بالإضافة إلى بطاقة دخول ثانوية مميزة باللون أو تذكرة خاصة باجتماع محدد. ولا يجوز تناقل بطاقات الدخول أو التذاكر إلا فيما بين أعضاء الوفد حصرياً. ولهذا الغرض، ستعمل دائرة المراسم والاتصال على النحو التالي:

الدخول إلى قاعة الجمعية العامة وغرف الاجتماعات الأخرى في 22 أيلول/سبتمبر

ستُعمم في مرحلة لاحقة تفاصيل بشأن شروط الدخول للاجتماعات التي ستُعقد في 22 أيلول/سبتمبر.

الدخول إلى قاعة الجمعية العامة لحضور المناقشة العامة في الفترة من 23 إلى 30 أيلول/سبتمبر

البعثات الدائمة:

- ستصدر لكل بعثة دائمة ست بطاقات دخول مميزة باللون للدخول إلى قاعة الجمعية العامة وجميع

أجزاء مبنية الجمعية العامة والمؤتمرات (جميع الأجزاء - اللون الذهبي).

المنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة:

- ستصدر لكل منظمة حكومية دولية بطاقة دخول مميزتان باللون وستصدر لكل وكالة متخصصة

بطاقة دخول واحدة مميزة باللون للدخول إلى قاعة الجمعية العامة وجميع أجزاء مبنية الجمعية

العامة والمؤتمرات (جميع الأجزاء - اللون الذهبي).

دخول غرف الاجتماعات الأخرى في الفترة من 23 إلى 30 أيلول/سبتمبر

69 - بالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق الاجتماعات الرفيعة المستوى الأخرى التي تُعقد في الفترة من 23 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2025، قد تصدر لممثلي الدول الأعضاء والدول المراقبة والمنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة المشاركة في هذه الاجتماعات وحلقات النقاش المرتبطة بها تذاكر

خاصة باجتماعات محددة للدخول إلى غرف اجتماعات مختلفة. وستسمح هذه التذاكر بالدخول إلى غرفة الاجتماعات المذكورة في التذكرة المعنية في التاريخ والوقت المحددين في التذكرة. ويمكن الوصول إلى غرفة الاجتماعات عبر الأجزاء المقيدة الدخول بمبني الجمعية العامة والمؤتمرات في تاريخ وتوقيت الاجتماع المعني. وسيتاح مزيد من التفاصيل في الوقت المناسب.

”البطاقات الطوافة“ (23-30 أيلول/سبتمبر)

70 - بالإضافة إلى ذلك، سيصدر للبعثات الدائمة والمنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة عدد محدود من ”البطاقات الطوافة“ التي تسمح بوجود موظفي الدعم خلال الفترة من 23 إلى 30 أيلول/سبتمبر داخل الأجزاء المقيدة الدخول. و ”البطاقة الطوافة“ لا تتيح لحاملها حق دخول غرفة الاجتماعات.

”البطاقات الطوافة الزرقاء“

البعثات الدائمة:

- ستصدر لكل بعثة دائمة أربع بطاقات دخول مميزة باللون للدخول إلى الطابق الثاني، وكذلك الطابق الأرضي والطابق السفلي الأول والطابق الثالث من مبني الجمعية العامة والمؤتمرات (”البطاقة الطوافة الزرقاء“). وهذه البطاقة لا تتيح لحاملها حق دخول غرفة الاجتماعات.

المنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة:

- ستصدر لكل منظمة حكومية دولية وكل وكالة متخصصة بطاقتا دخول مميزتان باللون للدخول إلى الطابق الثاني، وكذلك الطابق الأرضي والطابق السفلي الأول والطابق الثالث من مبني الجمعية العامة والمؤتمرات (”البطاقة الطوافة الزرقاء“). ولا تتيح هذه البطاقة لحاملها حق دخول غرفة الاجتماعات.

”البطاقات الطوافة البرتقالية“

البعثات الدائمة:

- ستصدر لكل بعثة دائمة بطاقتا دخول مميزتان باللون لدخول أجزاء من الطابق السفلي الأول والطابق الثالث من مبني الجمعية العامة والمؤتمرات (”البطاقة الطوافة البرتقالية“). ولا تتيح هذه البطاقة لحاملها حق دخول غرفة الاجتماعات.

المنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة:

- ستصدر لكل منظمة حكومية دولية ووكالة متخصصة بطاقتا دخول مميزتان باللون للدخول إلى أجزاء من الطابق السفلي الأول والطابق الثالث من مبني الجمعية العامة والمؤتمرات (”البطاقة الطوافة البرتقالية“). ولا تتيح هذه البطاقة لحاملها حق دخول غرفة الاجتماعات.

71 - وستُتاح على الصفحة الرئيسية للموقع الشبكي لدائرة المراسم والاتصال خريطة مفصلة توضح مختلف المناطق المقيدة الدخول.

72 - وستوزع دائرة المراسم والاتصال بطاقات وتذاكر الدخول المميزة باللون يوم الخميس 18 أيلول/سبتمبر، في غرفة الاجتماعات A وفق جدول زمني متدرج، على النحو التالي:

الخميس 18 أيلول/سبتمبر

من أفغانستان إلى لكسمبرغ	13:00-10:00
من مدغشقر إلى زمبابوي	16:00-13:00
الكرسي الرسولي ودولة فلسطين والمنظمات الحكومية الدولية المعتمدة لدى الجمعية العامة والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة	17:30-16:00

73 - وبعد ذلك، يمكن الحصول على بطاقات الدخول من مكتب المراسم بالغرفة S-0200 خلال ساعات العمل.

74 - وأثناء إلقاء رؤساء الوفود الكلمة في الجلسة العامة للمناقشة العامة، تخصص مقاعد في منطقة لكبار الشخصيات لأزواج رؤساء الدول أو الحكومات ونواب الرؤساء وأولياء العهد من الأمراء والأميرات، شريطة إخطار رئيس المراسم مسبقاً بحضورهم. وستعطى الأولوية في ذلك لأزواج رؤساء الدول. وبالإضافة إلى ذلك، يخصص عدد محدود من المقاعد، رهناً بتوافرها، لضيوف الوفود في شرفة الطابق الرابع، وفي القسم A المخصص لكبار الشخصيات (ثمانية مقاعد على الأكثر) في قاعة الجمعية العامة أثناء إلقاء رئيس الوفد كلمته. ولدخول هذه المناطق، يلزم إبراز تذكرة مجاملة خاصة توزعها دائرة المراسم والاتصال عند الحجز.

75 - ولحجز مقاعد في منطقة كبار الشخصيات والشرفة، يتعين على البعثات الدائمة أن تقدم طلباً، عن طريق ملء استمارة SG.40 على الإنترنت (عنوانها "Reservation for courtesy tickets for the general debate" (حجز التذاكر الممنوحة على سبيل المجاملة لحضور المناقشة العامة) في القائمة المنسدلة الخاصة بالمراسم في البوابة الإلكترونية للوفود (على الرابط: <https://edelegate.un.int/portal/protocol/tickets>)، مع بيان أسماء وألقاب جميع الحاضرين (مقعد واحد لزوج رئيس الوفد، وثمانية مقاعد على الأكثر في القسم A المخصص لكبار الشخصيات)، وتاريخ إلقاء رئيس الوفد لكلمته (صباحاً أو بعد الظهر)، وذلك قبل إلقاء الكلمة بأسبوع واحد على الأقل. ويجب أيضاً الإشارة في الاستمارة إلى عدد التذاكر المطلوبة بالنسبة لشرفة الطابق الرابع؛ غير أن الحصول على التذاكر رهين بتوافرها. وسيفعل الرابط الخاص بالحجوزات اعتباراً من يوم الثلاثاء 9 أيلول/سبتمبر. وستكون التذاكر الخاصة الممنوحة على سبيل المجاملة متاحة للاستلام في مكتب المراسم، في الغرفة S-0200، بعد الساعة 15:00 في اليوم السابق لموعد إلقاء كلمة رئيس الوفد.

76 - ويمكن الاطلاع على جميع الوثائق والاستمارات والمواد الإعلامية المتعلقة بالدورة الثمانين للجمعية العامة، الصادرة عن دائرة المراسم والاتصال، في موقعها الشبكي (www.un.org/dgacm/en/content/protocol).

ثامناً - الاستقبال

77 - يُستقبل رؤساء الدول أو الحكومات ونواب الرؤساء وأولياء العهد من الأمراء والأميرات المشاركين في الدورة الثمانين للجمعية العامة من جانب الأمين العام من الساعة 8:00 إلى الساعة 8:30، ومن جانب نائبة الأمين العام من الساعة 8:30 إلى الساعة 8:50 من يوم الثلاثاء 23 أيلول/سبتمبر في قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والصالة الشمالية للوفود في الطابق الثاني من مبنى الجمعية العامة.

تاسعا - الإحاطة المشتركة

78 - ستُعقد إحاطة مشتركة حضورية بشأن الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة يوم الخميس 14 آب/أغسطس، الساعة 15:00 في غرفة الاجتماعات 4، من جانب إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، بما في ذلك دائرة المراسم والاتصال، وإدارة شؤون السلامة والأمن، وشعبة الشؤون الإدارية بإدارة الدعم العملي، ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإدارة التواصل العالمي، والمكتب التنفيذي للأمين العام.

عاشرا - ترتيبات عقد الاجتماعات

المرافق (المناسبات الجانبية والاجتماعات الثنائية)

79 - دعت الجمعية العامة، في قرارها 335/77، الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة إلى الانضمام إلى المتعهدين طوعا بالحد من عدد المناسبات الجانبية أثناء المناقشة العامة. وستقوم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بتنسيق وجدولة الطلبات الواردة من الدول الأعضاء بشأن المناسبات الجانبية، وفقا للإجراءات المعمول بها، ووفقا للأسبقية التي تحظى بها الاجتماعات التي تنظمها المجموعات الإقليمية أو المجموعات الرئيسية الأخرى.

80 - وستتاح مقصورات مؤقتة من أجل عقد اجتماعات ثنائية في مبنى الجمعية العامة وردة الزوار خلال الأسبوع الرفيع المستوى من الدورة الثمانين، اعتبارا من يوم الاثنين 22 أيلول/سبتمبر 2025. وتقتصر المقاعد المتاحة للجلوس على ما يلزم لاستيعاب مشاركين رئيسيين اثنين وستة مستشارين في المجموع.

نظام الحجز للاجتماعات الثنائية

81 - سيبدأ العمل بنظام للحجز الإلكتروني من خلال نظام التخطيط للاجتماعات gMeets (<https://conferences.unite.un.org/gMeets>) يوم الثلاثاء 26 آب/أغسطس 2025 توخيا للإنصاف والكفاءة في استخدام المرافق. ويُرجى من الوفود تقديم طلبات الحجز إلكترونيا عن طريق الدخول إلى الموقع <https://conferences.unite.un.org/gMeets> باستخدام اسم المستعمل وكلمة السر لحساب نظام g-Meets الخاص بها، والنقر على خانة طلبات الاجتماعات الثنائية (Bilateral). ويمكن للوفود التي يلزمها فتح حساب لنظام g-Meets أن توجه رسالة بالبريد الإلكتروني في هذا الشأن على العنوان التالي: gmeets-helpdesk@un.org. وينبغي أن يحدد في الطلب تاريخ الاجتماع الثنائي وتوقيته واسم الوفد الآخر المشارك في الاجتماع. وتُقبل الحجوزات لاجتماعات ثنائية مدتها 20 دقيقة تبدأ على رأس كل ساعة ونصف الساعة. ولمنع إجراء أكثر من حجز واحد للاجتماع نفسه، لا يُقدَّم طلب الحجز إلا بواسطة الوفد الداعي إلى عقد الاجتماع الثنائي.

82 - وستتاح المعلومات المتعلقة بتخصيص المقصورات قبل عقد الاجتماع بيوم واحد. وستبذل قصارى الجهود، حسب ما يسمح به البرنامج، من أجل الإبقاء على المواعيد المتتالية لكل وفد في المقصورة نفسها. وسوف تقبل الطلبات المتأخرة حتى الساعة 18:00 من اليوم السابق للاجتماع، وسيبذل كل جهد ممكن من أجل تخصيص المقصورات على أساس توافر الأماكن في ذلك الوقت. وللحصول على المزيد

من المعلومات بشأن طلبات الاجتماعات الثنائية، ينبغي للوفود أن ترسل الأسئلة أو الاستفسارات التي تود طرحها على عنوان البريد الإلكتروني التالي: bilats-msu@un.org.

حادي عشر - مناسبة المعاهدات

83 - سعيا إلى تشجيع مشاركة الدول على نطاق أوسع في أكثر من 600 معاهدة من المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، عن طريق تيسير توقيعها أو إيداع الصكوك الملزمة للتصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها خلال الدورة الثمانين للجمعية العامة، ستتخذ ترتيبات خاصة، بما يشمل توفير التغطية الإعلامية، لتنظيم مناسبة للمعاهدات في الفترة من 23 إلى 26 أيلول/سبتمبر 2025 في منطقة توقيع المعاهدات في الطابق الأرضي من مبنى الجمعية العامة. وينبغي ترتيب مواعيد التوقيع أو التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام مسبقا بوقت كاف مع قسم المعاهدات (عنوان البريد الإلكتروني: treatysection@un.org). ويمكن أيضا الاتصال بقسم المعاهدات على الرقم 212 963 5047 (مكتب الاستقبال). ويجب على البلدان التي تعترف توقيع اتفاقية أو معاهدة أو التصديق عليها أو الانضمام إليها أن تقدم نسخا من صكوك التفويض المطلق الخاصة بها، إذا كان يشترط تقديمها من أجل التوقيع، أو نسخا من صكوك تصديقها أو انضمامها، إلى قسم المعاهدات قصد استعراضها، ويفضل أن يكون ذلك بحلول 5 أيلول/سبتمبر 2025. ويُتوقع أن تقدم الصكوك الأصلية عند اتخاذ الإجراء الخاص بالمعاهدة.

84 - ويمكن الحصول على معلومات مفصلة عن مناسبة المعاهدات لعام 2025، بما في ذلك رسالة الدعوة الموجهة من الأمين العام والمعاهدات محل التركيز وقائمة بجميع المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، ومعلومات إجرائية، من خلال الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة (<https://treaties.un.org>).

85 - وتجدر الإشارة إلى أن الوفد هو المسؤول عن مرافقة الممثل الذي سيضطلع بالإجراء الخاص بالمعاهدة إلى المكان المخصص قبل الموعد المقرر للإجراء بخمس دقائق. وسيحضر موظف من المراسم للترحيب ب كبار الشخصيات ومرافقتهم (رؤساء الدول أو الحكومات، أو نواب الرؤساء، أو أولياء العهد من الأمراء والأميرات).

86 - ويجب على وسائط الإعلام الوطنية والدولية أن تكون قد حصلت مسبقا على الاعتماد المناسب من وحدة اعتماد وسائط الإعلام والاتصال بها التابعة لإدارة التواصل العالمي من أجل الدخول إلى المبنى خلال مناسبة المعاهدات لعام 2024. وللمزيد من المعلومات، يرجى زيارة هذا الموقع الشبكي www.un.org/malu/ أو الاتصال بالوحدة على عنوان البريد الإلكتروني: malu@un.org أو برقم الهاتف 212 963 6934.

ثاني عشر - الترتيبات الأمنية

اعتبارات عامة

87 - سيظل مجمع المقر مغلقا أمام الجمهور طيلة فترة الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة، ابتداء من الساعة 18:00 من يوم الجمعة 12 أيلول/سبتمبر حتى نهاية ساعات الدوام يوم الجمعة 3 تشرين الأول/

أكتوبر 2025. وستتوقف جميع الجولات المصحوبة بمرشدين طوال هذه الفترة. وسيفتح المجمع أبوابه للجمهور يوم الاثنين 6 تشرين الأول/أكتوبر 2025، الساعة 9:00.

88 - وسيقتصر دخول مجمع الأمم المتحدة خلال الاجتماعات الرفيعة المستوى على المندوبين وموظفيهم؛ وموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة وموظفي صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها؛ ووسائل الإعلام المعتمدة؛ والمنتسبين الذين صدرت لهم تصاريح دخول مقر الأمم المتحدة.

89 - وسيتعين على أعضاء منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية المدعوين لحضور الاجتماعات الرفيعة المستوى أو غيرها من المناسبات أن يحملوا دوماً بطاقة هوية صالحة بها صورة فوتوغرافية وصادرة عن الدولة العضو وتذكرة لمناسبة خاصة تحمل اسم صاحبها (تشير إلى اجتماع محدد وتاريخ ووقت محدد). ويمكن لممثلي المنظمات غير الحكومية الحاملين لتصريح صالح لدخول مباني الأمم المتحدة تقديمه مع تذكرة لمناسبة خاصة من أجل دخول المباني؛ ولا يكون التصريح الذي تصدره الأمم المتحدة لمنظمة غير حكومية (NGO) وحده كافياً للدخول خلال الأسبوع الممتد من 22 إلى 26 أيلول/سبتمبر 2025. وتتكفل مكاتب الأمم المتحدة و/أو البعثات الدائمة الراعية للمناسبة بإصدار تذاكر المناسبات الخاصة التي تحمل أسماء أصحابها. وسيتعين أن يرافق المدعوين غير المنتسبين للأمم المتحدة موظف من المكتب أو الوفد الراعي للمناسبة من نقطة الدخول الواقعة في الجادة الثانية والشارع 46 إلى مدخل الشارع 47 والجادة الأولى، ومن هناك سيدخلون إلى مجمع الأمم المتحدة قبل موعد بدء الاجتماع أو المناسبة الخاصة بساعة واحدة. وبعد التفتيش، سينقلون إلى مكان الاجتماع أو المناسبة.

90 - وستصدر تصاريح الدخول لجميع وفود الحكومات (الدول الأعضاء أو المراقبون) في مكتب وحدة تصاريح الدخول وبطاقات الهوية، الكائن في العنوان 320 East 45th Street. وفيما يتعلق بتصاريح الدخول الخاصة بموظفي الأمن الوطنيين المرافقين لرؤساء الدول أو الحكومات، يرجى الاتصال بوحدة الخدمات الخاصة (عنوان البريد الإلكتروني: security-unhq-specialservices@un.org، رقم الهاتف: 212 963 7531). ويتعين على البعثات والمكاتب أن تقدم طلبات التسجيل الخاصة بأفراد الأمن (بالنسبة للمشاركين حضورياً فقط) باستخدام نظام التسجيل الإلكتروني المعمول به والمتاح عبر البوابة الإلكترونية للوفود (<https://e-delegate.un.org>).

91 - وتجدر الإشارة إلى أنه سيمنع من الدخول إلى مجمع مقر الأمم المتحدة كل من لا ينتمي إلى الفئات الواردة أعلاه وكل من لا يحمل تصريح دخول صالحاً أو تذكرة مناسبة خاصة. وتقديراً لظهور مشاكل قد تطرأ في آخر لحظة، يُرجى من جميع الحكومات أن تكفل اعتماد وفودها على النحو السليم.

92 - وتوجه أي أسئلة أو شواغل إلى رئيس دائرة الأمن والسلامة في مقر الأمم المتحدة، عن طريق الاتصال بوحدة التخطيط الأمني للمناسبات (عنوان البريد الإلكتروني: security_service_coordinator@un.org، رقم الهاتف: 212 963 7028).

**دخول مجمع مقر الأمم المتحدة من يوم الاثنين 22 أيلول/سبتمبر إلى يوم السبت 27 أيلول/سبتمبر
ويوم الاثنين 29 أيلول/سبتمبر 2025**

93 - ساعات فتح مداخل المشاة هي كالتالي:

الشارع 42 والجادة الأولى (42nd) على مدار الساعة (حاملو تصاريح دخول كبار الشخصيات والمندوبون وموظفو الأمم المتحدة والأفراد المنتسبون إليها) (Street and First Avenue)

الشارع 46 والجادة الأولى (46th) من الساعة 6:00 إلى نهاية ساعات الدوام (حاملو تصاريح دخول كبار الشخصيات والمندوبون الحاملون لتصاريح دخول ثانوية وموظفو الأمم المتحدة والأفراد المنتسبون إليها الحاملون لتصاريح الدخول الثانوية فقط)

الشارع 47 والجادة الأولى (47th) من الساعة 6:00 إلى نهاية ساعات الدوام (المندوبون وموظفو الأمم المتحدة والأفراد المنتسبون إليها دون تصريح دخول ثانوي، ووسائل الإعلام وأفراد المجتمع المدني الحاملون لتذكرة ثانوية والضيوف من خارج الأمم المتحدة الحاملون لتذاكر مناسبات خاصة تحمل أسماءهم فقط)

94 - ويرجى الانتباه إلى أن جميع الطرود التي تجلبها إلى المباني جميع فئات الأشخاص، بمن فيهم المندوبون والموظفون، ستخضع للتفتيش الأمني.

95 - ويلزم اتخاذ ترتيبات مسبقة من أجل دخول الصحفيين والمنتسبين إلى المباني خارج أوقات فتح المداخل، عن طريق إخطار مركز العمليات الأمنية على الرقم: 212 963 6666.

عدم السماح بدخول المشاة عبر مدخل الوفود

96 - خلال الأسبوع الرفيع المستوى من الدورة الثمانين، ستُغلق، بسبب حركة مواكب السيارات، بوابة المشاة من المندوبين، الواقعة على الشارع 45 والجادة الأولى. وستخصص البوابة الواقعة على الناحية الجنوبية من الشارع 46 والجادة الأولى لاستخدام كبار الشخصيات الرفيعة المستوى، ورؤساء الوفود، والممثلين الدائمين لدى الأمم المتحدة، وأعضاء الوفود الذين أُصدرت لهم بطاقات دخول ثانوية، وكبار موظفي الأمم المتحدة الذين بحوزتهم تصاريح دخول ذهبية اللون، من أجل المرور من مدخل الوفود.

مكتب تصاريح الدخول وبطاقات الهوية: إصدار تصاريح الدخول

97 - في إطار التحضير للدورة الثمانين للجمعية العامة، ستفتح وحدة تصاريح الدخول وبطاقات الهوية، الواقعة في الطابق الأرضي من مبنى FF في العنوان 320 East 45th Street، أبوابها لخدمة الموظفين وأعضاء الوفود.

98 - وسيتم تعليق إصدار تصاريح الدخول السنوية والمؤقتة الخاصة بالمنظمات غير الحكومية في يوم الجمعة 29 آب/أغسطس 2025، وسيُستأنف إصدارها عند نهاية المناقشة العامة في 30 أيلول/سبتمبر 2025. وستصدر مكاتب الأمم المتحدة أو الدولة العضو الراعية تذاكر للمناسبات الخاصة لأي منظمة غير حكومية تدعى لحضور اجتماعات أو مناسبات خلال الفترة الرفيعة المستوى.

99 - وستكون أيام وساعات العمل في المكتب على النحو التالي:

16:00-8:00	الاثنين إلى الخميس، 15 إلى 18 أيلول/سبتمبر
18:00-7:00	الجمعة 19 أيلول/سبتمبر
17:00-7:00	السبت والأحد، 20 و 21 أيلول/سبتمبر
18:00-7:00	الاثنين إلى الجمعة، 22 إلى 26 أيلول/سبتمبر
12:00-8:00	السبت، 27 أيلول/سبتمبر
مغلق	الأحد، 28 أيلول/سبتمبر
16:00-8:00	الاثنين 29 أيلول/سبتمبر

الدخول إلى المناطق المقيدة الدخول

100 - تجدر الإشارة إلى أن الدخول إلى مبنيي الجمعية العامة والمؤتمرات، وفقا للإجراءات المعمول بها، محجوز لأعضاء الوفود والموظفين الذين يضطعون بمهام رسمية. وسيلزم في جميع الحالات، بما في ذلك عندما يتعلق الأمر بموظفي الأمم المتحدة، حمل تصاريح صالحة للدخول إلى الأمم المتحدة وبطاقات دخول ثانوية مميزة باللون. ونظرا لضيق الأماكن في الطابق الثاني من مبنى الجمعية العامة، يرجى من أعضاء الوفود الحاملين لتصاريح دخول وبطاقات دخول ثانوية مميزة باللون عدم التجمع داخل تلك المنطقة، واستخدام الطابق الثاني من مبنى المؤتمرات بدلا من ذلك.

101 - ولا يسمح لممثلي المنظمات غير الحكومية الحاملين لتذاكر صالحة للمناسبات الخاصة تحمل أسماءهم بالدخول إلى المناطق المقيدة الدخول؛ ويتاح لهم الوصول إلى أماكن الاجتماعات في المقر بعد التحقق من صلاحية تذاكر المناسبات الخاصة التي تحمل أسماءهم الصادرة لأغراض الاجتماع المعني أو الاجتماعات المعنية في اليوم المحدد.

إنزال الركاب من مواكب السيارات المصحوبة بحراسة

102 - سيُسمح لمواكب السيارات المصحوبة بحراسة بدخول مجمع مقر الأمم المتحدة عبر مدخل المركبات عند الشارع 43 والجادة الأولى وإنزال ركابها عند خيمة وصول الوفود. وسيتعين عليها بعد ذلك مغادرة المكان عبر بوابة الشارع 45 والجادة الأولى. وستتولى دائرة الأمن والسلامة بالمقر توجيه جميع تحركات مواكب السيارات المصحوبة بحراسة في حرم الأمم المتحدة وتنسيقها بالاشتراك مع البلد المضيف.

إنزال الركاب من مواكب السيارات غير المصحوبة بحراسة

103 - سيُسمح للمركبات غير المصحوبة بحراسة بإنزال ركابها عند ممر عبور المشاة في تقاطع الشارع 46 والجادة الأولى. ويلزم إبراز تصريح صالح لدخول الأمم المتحدة وبطاقة إلكترونية مأذون بها للأمم المتحدة (صادرة عن إدارة المرائب وتحمل علامة "UNGA80") عند نقطة تفتيش المركبات في تقاطع الشارع 46 بين الجادة الثانية والجادة الثالثة قبل الإنزاع بالدخول.

مرور السيارات في الباحة الدائرية للأمانة العامة وعبر بوابة الشارع 43

- 104 - يقتضي حيز الحركة المحدود جدا في منطقتي الباحة الدائرية للأمانة العامة وممر الوفود فرض ضوابط صارمة على دخولهما من أجل كفالة السلامة وتقادي العوائق التي لا لزوم لها والتي تؤدي إلى عرقلة وتأخير حركة مركبات الوفود ومواكب المسؤولين الحكوميين الرفيعي المستوى.
- 105 - ودخول المركبات إلى حرم الأمم المتحدة عبر بوابة الجادة الأولى والشارع 43 سيكون مسموحا به فقط للمواكب التي ترافقها عناصر إنفاذ القانون من البلد المضيف.
- 106 - وسيستأنف يوم الثلاثاء 30 أيلول/سبتمبر 2025، نمط حركة المرور الاعتيادي الذي يسمح بموجبه للمركبات المأذون لها بمغادرة الباحة الدائرية للأمانة العامة عبر بوابة الشارع 45 من الساعة 9:00 إلى الساعة 19:00 خلال أيام الأسبوع.

وقوف السيارات

- 107 - خلال فترة الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة، وباستثناء مواكب السيارات المصحوبة بحراسة، فإن جميع المركبات المأذون لها بدخول المبنى سيُسمح لها بدخول المرآب من خلال مدخل الشارع 48، الذي سيبدأ العمل فيه من الساعة السادسة صباحا إلى نهاية العمل يوميا من 22 إلى 27 أيلول/سبتمبر وفي 29 أيلول/سبتمبر 2025. وسيكون الخروج عبر الشارع 42. ويرجى الانتباه إلى أنه يجب ألا تتوقف المركبات في أي وقت في ممر الخدمات وممرات السير في الطابق السفلي الثالث داخل المرآب. والمركبات المتروكة في تلك المناطق ستكون عرضة للسحب.
- 108 - وستكون جميع المركبات الداخلة إلى مجمع المقر عرضة للتفتيش. ومن ثم، من المستحسن جدا أن يقلل السائقون من محتويات المركبات من أجل التعجيل بعمليات التفتيش الأمنية.
- 109 - ولن يسمح بدخول الدراجات الهوائية وغيرها من الدراجات وسائر وسائل النقل الشخصية المحمولة، بما في ذلك تلك العاملة بالبطاريات، إلى مباني المقر.

ثالث عشر - ترتيبات الدخول والخدمات المتعلقة بوسائل الإعلام

- 110 - سيُسمح لممثلي وسائل الإعلام الذين يحملون تصاريح صالحة لدخول مقر الأمم المتحدة بتغطية المناقشة العامة والاجتماعات الرفيعة المستوى الأخرى دون الحاجة إلى اعتماد إضافي.
- 111 - وتتولى وحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها اعتماد ممثلي وسائل الإعلام المرافقين للوفود، بمن فيهم المصورون الفوتوغرافيون ومصورو الفيديو الرسميون. ويتعين على البعثات والمكاتب تقديم طلبات اعتماد ممثليها الإعلاميين باستخدام نظام التسجيل الإلكتروني e-Registration، المتاح عبر البوابة الإلكترونية للوفود e-deleGATE على الرابط التالي: <https://e-delegate.un.org> (يمكن الاطلاع على التعليمات على الرابط التالي: www.un.org/en/media/accreditation/pdf/eRegistration_guide_media_passes.pdf). وينبغي تقديم الطلبات في موعد أقصاه 12 أيلول/سبتمبر 2025، لكفالة تجهيزها في الوقت المناسب. ولا ينبغي اعتماد موظفي الصحافة أو الإعلام أو المتحدثين الحكوميين كأعضاء في وسائل الإعلام، إلا إذا كان دورهم هو التقاط الصور أو مقاطع الفيديو وكانوا يحملون معدات تصوير احترافية. وينبغي اعتماد المصورين الفوتوغرافيين ومصوري الفيديو الرسميين كممثلين لوسائل

الإعلام لضمان تمكينهم من تغطية الاجتماعات والفرص الإعلامية الأخرى. ولا يصدر اعتماد وسائل الإعلام للمنابر الإعلامية للمنظمات غير الحكومية.

112 - ويجب على ممثلي وسائل الإعلام الذين يرغبون في طلب الاعتماد بشكل مستقل ملء الاستمارة العمومية وإرسالها وتحمل طلب على ترويسة المؤسسة الإعلامية التي يعملون بها. والموعد النهائي المحدد لممثلي وسائل الإعلام لطلب الاعتماد بالأصالة عن أنفسهم هو 29 آب/أغسطس 2025. وتوجد التعليمات والاستمارة العمومية في الموقع الشبكي: www.un.org/en/media/accreditation/accreditation.shtml. أما ممثلو وسائل الإعلام الذين قدموا طلباً بالأصالة عن أنفسهم باستخدام الاستمارة العمومية، فيجب عليهم أن يستلموا تصريح دخولهم شخصياً. ولا داعي لتقديم الطلبات باستخدام كلا النظامين (الاستمارة العمومية ونظام التسجيل الإلكتروني)، فقد يتسبب ذلك في حدوث تأخير.

113 - ويمكن استلام تصاريح دخول وسائل الإعلام من وحدة تصاريح الدخول وبطاقات الهوية وعنوانها 320 East 45th Street (لمعرفة أيام وساعات العمل، انظر الفرع الثاني عشر بشأن الترتيبات الأمنية).

114 - ويقع المدخل المخصص لممثلي وسائل الإعلام المعتمدين عند تقاطع الجادة الأولى والشارع 47، حيث سيخضع ممثلو وسائل الإعلام ومعداتهم للتفتيش الأمني. ويجب على جميع ممثلي وسائل الإعلام أن يبرزوا بوضوح تصاريح دخولهم إلى مباني الأمم المتحدة في جميع الأوقات.

115 - ويُنصح بوصول العاملين في وسائل الإعلام في وقت مبكر لإتاحة الوقت الكافي لعملية التفتيش. وسيتعرض الوافدون في آخر لحظة للتأخير، وخاصة إذا أغلقت الجادة الأولى لأجل مرور مواكب السيارات.

116 - ويجب أن يكون ممثلو وسائل الإعلام المعتمدون، بمن فيهم المصورون الفوتوغرافيون ومصورو الفيديو الرسميون، مصحوبين على الدوام بموظفي وحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها في المناطق المقيدة الدخول. ويتيح هذه المرافقة كل من وحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال (الغرفة S-0250) ومكاتب الاتصال المخصصة.

117 - وسيرافق موظفو وحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها المصورين الفوتوغرافيين ومصورو الفيديو إلى مقصورات وسائل الإعلام في قاعة الجمعية العامة لتغطية وقائع الإدلاء بالبيانات الوطنية. وسيتمكن المصورون الفوتوغرافيون الرسميون أيضاً من التقاط الصور الفوتوغرافية من الجسر الواقع في الجزء الخلفي من قاعة الجمعية العامة خلال الإدلاء بالبيانات الوطنية. ويُنصح المصورون الفوتوغرافيون بإحضار عدسات بعيدة المدى. فنظراً لضيق المساحة، قد لا يتمكنون من البقاء على الجسر لتغطية وقائع إلقاء الكلمات الأخرى.

118 - وسيتاح عدد محدود من التذاكر لركن الصحافة في قاعة الجمعية العامة وللإجتماعات الأخرى التي تتطلب تذاكر ثانوية لحضور المناسبات. وهذه المقاعد محجوزة لوسائل الإعلام المطبوعة التي ليس معها آلات تصوير. وسيوزع موظفو مكتب الاتصال بوسائل الإعلام التذاكر، وفق قاعدة السبق، قبل بدء الاجتماعات بـ 30 دقيقة. ويرجى من البعثات والمكاتب التي تنظم مناسبات جانبية أن تخطر وحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها بما إذا كان من المسموح لوسائل الإعلام حضور تلك الاجتماعات، وأن تخصص تذاكر للصحفيين وفقاً لذلك.

119 - ويجب على المصورين الفوتوغرافيين ومصورى الفيديو الذين يرغبون في تغطية فترات أخذ الصور في الاجتماعات الثنائية مع الأمين العام أن يكونوا حاضرين في مكتب وحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها (الغرفة S-0250) قبل الوقت المحدد للاجتماع بـ 30 دقيقة على الأقل. وستقوم مكتبة الصور الفوتوغرافية للأمم المتحدة وتلفزيون الأمم المتحدة وقناة الأمم المتحدة للتلفزيونية عبر الإنترنت بتغطية وقائع ترحيب الأمين العام بالمشاركين، وسيعملان ما التقطاه على الوفود المهمة.

120 - وسترود الوفود ببطاقتين ثانويتين خاصتين بالملحقين الصحفيين. ويجب أن يحمل هاتين البطاقتين من بحوزته تصريح دخول مخصص للمندوبين ولا ينبغي إعطاؤهما لحاملي تصاريح الدخول المخصصة لوسائل الإعلام. ويجوز لحاملي بطاقات الملحقين الصحفيين الدخول مع ممثلي وسائل الإعلام التابعين لوفدهم من مدخل الشارع 47 ومرافقة خمسة على الأكثر من حاملي تصاريح وسائل الإعلام إلى المقصورات الثنائية المخصصة في مبنى الجمعية العامة (يمكن الدخول إليها عن طريق ساحة الزوار). ويجب على حاملي بطاقات الملحقين الصحفيين البقاء مع ممثلي وسائل الإعلام التابعين لوفدهم ومرافقتهم إلى خارج المنطقة المقيدة الدخول بعد الانتهاء من مهامهم.

121 - وسيقام مركز مؤقت لوسائل الإعلام في الحديقة الشمالية، حيث يمكن لوسائل الإعلام المعتمدة العمل، ومشاهدة وتسجيل البث المباشر لاجتماعات وإحاطات مختارة، والاتصال لاسلكيا بالإنترنت (5 GHz). ويلزم أن يحضر ممثلو وسائل الإعلام معهم ما يحتاجونه من كابلات لتسجيل البث المباشر بالصورة والصوت. وأشكال البث التالية ستكون متاحة: HD-SDI (1080x1920/60i) على موصل من نوع 75-ohm BNC مع جميع القنوات الصوتية المضمنة، وبالنسبة للصوت لوحده، بثٌ صوتي تناظري متوازن على مستوى الميكروفون (-48 ديسيبل غير محمل) على موصل من نوع 600-ohm XLR.

122 - وستتيح إدارة التواصل العالمي ملفات فيديو وصورا فوتوغرافية قابلة للتنزيل (انظر الفرع أدناه المعنون "المواد السمعية البصرية التي توفرها الأمم المتحدة").

123 - ويمكن للعاملين في وسائل الإعلام طلب الوثائق والبيانات والنشرات الصحفية من مركز الوثائق الإعلامية عن طريق توجيه رسالة إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: mdc@un.org، أو زيارة الغرفة S-0219.

124 - وستنشر يوميا على الموقع الشبكي www.un.org/en/media/accreditation/alert.shtml قائمة بالاجتماعات، والإحاطات الإعلامية، وغيرها من المناسبات المفتوحة أمام وسائل الإعلام.

125 - وسيجري بصورة مستمرة تحديث المعلومات ذات الصلة باعتماد ممثلي وسائل الإعلام والترتيبات الخاصة بهم خلال الفترة الرفيعة المستوى وستُتاح على الموقع الشبكي www.un.org/en/media/accreditation/unga.shtml.

126 - وللمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بوحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها (عنوان البريد الإلكتروني malu@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 6934).

الخدمات السمعية والبصرية

127 - سيقدم الخدمات السمعية والبصرية للاجتماعات والمناسبات المعقودة في مجمع الأمم المتحدة في نيويورك قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات التابع لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (عنوان البريد الإلكتروني: request-for-services@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 9485؛ الغرفة: CB-1B-79).

128 - وينبغي للعملاء تقديم جميع طلبات الاجتماعات أو المناسبات التي تتطلب خدمات سمعية بصرية من خلال نظام التخطيط للاجتماعات ومدها بالموارد (gMeets) أو المركز الجامع (يرجى الرجوع إلى أدلة المستخدمين ذات الصلة). وبالنسبة للخدمات السمعية البصرية، يرجى اختيار قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات لتحديد الخدمات المطلوبة. وبعد الموافقة على الاجتماع أو المناسبة، ينبغي للعملاء التواصل مع القسم للحصول على الخدمات، إذا لزم الأمر.

المواد السمعية البصرية التي توفرها الأمم المتحدة

129 - ستتاح الصور الفوتوغرافية في شكل رقمي (JPG) لتنزيلها مجاناً من موقع الأمم المتحدة للصور الفوتوغرافية (<https://dam.media.un.org>). وتوجّه الاستفسارات والطلبات المتعلقة بالصور الفوتوغرافية إلى مكتبة الصور الفوتوغرافية للأمم المتحدة (عنوان البريد الإلكتروني: photolibrary@un.org).

130 - ويمكن تنزيل الملفات الرقمية للكلمات التي أدلى بها أثناء المناقشة العامة مجاناً من الموقع الشبكي لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية (<https://media.un.org/avlibrary/en>) بشكل MPEG-4 (H.264). ويمكن للوفود أن تطلب ملفات فيديو عالية الاستبانة بجودة البث التلفزيوني، مثل ملفات MOV، عن طريق المكتبة السمعية البصرية (عنوان البريد الإلكتروني: avlibrary@un.org). ويمكن للوفود أيضاً أن تطلب نسخاً رقمية من الاجتماعات الأخرى عن طريق المكتبة السمعية البصرية، رهناً بتوافر تلك النسخ. وستجري معالجة جميع الطلبات وفق الترتيب الذي وردت به.

131 - وستتاح أيضاً الملفات السمعية للبيانات في شكل رقمي (MP3) لتنزيلها مجاناً من موقع مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية. وتوجّه الاستفسارات والطلبات الخاصة بالتسجيلات السمعية أيضاً إلى مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية.

132 - وستتاح مواد البث التلفزيوني الحي عبر شركات التوزيع التجارية (انظر <https://media.un.org/untv/en/transmission-guide>). وللحصول على المزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالآن أداير (Alan Adair) (رقم الهاتف: 8135 0268 347؛ عنوان البريد الإلكتروني: alan.adair@un.org) أو سيزار مارتين ريدي (Cesar Martin Redi) (رقم الهاتف: 917 367 9231؛ رقم الهاتف المحمول: 914 393 1072؛ عنوان البريد الإلكتروني: redi@un.org) في تلفزيون الأمم المتحدة.

133 - ولا يمكن الحصول من تلفزيون الأمم المتحدة إلا على خدمات الإنتاج التلفزيوني المشترك. وينبغي لهيئات البث الإذاعي والمتلفز التي ترغب في الحصول على التغطية المباشرة للاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة أن تتصل بالآن أداير أو سيزار مارتين ريدي.

134 - وستتيح خدمة البث الشبكي للأمم المتحدة يومياً تغطية الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة بالبث الشبكي الحي وبناء على الطلب عبر المنصات التالية:

- الموقع الشبكي لقناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت (webtv.un.org) - بث بجميع اللغات الرسمية الست، إضافة إلى اللغة الأصلية للمتكلم
- قناة الأمم المتحدة على موقع يوتيوب (youtube.com/unitednations) - باللغة الإنكليزية

- منصة التواصل الاجتماعي X (المعروفة سابقًا باسم Twitter) (x.com/UNWebTV) - باللغة الإنكليزية

135 - وستنشر تسجيلات الفيديو لكل متكلم في المناقشة العامة بجميع اللغات الرسمية الست وباللغة الأصلية للمتكلم على الموقع الشبكي لقناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت للاطلاع عليها حسب الطلب. وستشمل التغطية الإضافية بالبث الشبكي المؤتمرات الصحفية واللقاءات الإعلامية وغير ذلك من الاجتماعات والمناسبات. وينبغي أن توجه الاستفسارات بشأن التغطية بالبث الشبكي إلى خدمة البث الشبكي للأمم المتحدة (رقم الهاتف: 212 963 6733؛ عنوان البريد الإلكتروني: damianou@un.org أو justin@un.org).

الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي

136 - سيتيح الموقع الشبكي للأمم المتحدة (www.un.org)، عن طريق صفحة بوابة شبكية مخصصة (<http://gadebate.un.org>)، روابط إلكترونية للتغطية المباشرة وبناء على الطلب لوقائع الاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة. وينبغي أن توجه أي استفسارات بشأن الصفحة الشبكية أو الموقع الشبكي الرئيسي للأمم المتحدة بصفة عامة (www.un.org) إلى بيتر دوكينز، رئيس قسم الخدمات الشبكية (رقم الهاتف: 212 963 6974؛ عنوان البريد الإلكتروني: dawkins@un.org).

137 - وسيوفر قسم تغطية الاجتماعات، من خلال بوابتيه الشبكتين (الإنكليزية: www.un.org/press/en؛ والفرنسية: www.un.org/press/fr)، تغطية الجلسات العامة للجمعية العامة والاجتماعات الرفيعة المستوى باللغتين الإنكليزية والفرنسية. ويمكن الحصول أيضا على نسخ من النشرات الصحفية عند الطلب من مركز الوثائق الإعلامية.

138 - ويعد الموقع الشبكي لأبناء الأمم المتحدة (news.un.org/en) بمثابة البوابة الرئيسية لأبناء الأمم المتحدة وسيحدّث باستمرار باللغات الرسمية الست، علاوة على اللغات البرتغالية والسواحيلية والهندية. ويوفر الموقع طائفة واسعة من الروابط التي يمكن من خلالها الاطلاع على المواد المرجعية، بما فيها النشرات الصحفية، ومجموعة مختارة من التقارير والبيانات الصادرة عن الأمين العام ورئيس الجمعية العامة. وسيوفر رافد أخبارا عن آخر ما استجد في أعمال الجمعية العامة بجميع اللغات الرسمية. وبوسع القراء أيضا أن يشتركوا في خدمة مجانية للإشعار بالبريد الإلكتروني يجري من خلالها موافاتهم مباشرة في صناديقهم البريدية أو حواسيبهم المكتبية بتقارير إخبارية عن آخر التطورات المتعلقة بالأمم المتحدة. وسيستمر تقديم التحديثات اليومية من خلال حسابات وسائل التواصل الاجتماعي التابعة لمركز أبناء الأمم المتحدة (فيسبوك ومنصة X (المعروفة سابقًا باسم Twitter)).

139 - ويتوافر تطبيقان مجانيان للهواتف الذكية لتمكين الوفود ووسائل الإعلام من متابعة الوقائع على هواتفهم المحمولة. أما تطبيق أخبار الأمم المتحدة (United Nations News Reader) (للأجهزة التي تعمل بنظامي Android و iOS باللغات الرسمية الست، وكذلك بالبرتغالية والسواحيلية والهندية) فينقل تقارير إخبارية بالوسائل المتعددة يجري تحديثها باستمرار من منصات أبناء الأمم المتحدة. ويمكن لمستخدمي التطبيق أيضا مشاهدة الاجتماعات بالبث المباشر والربط بالإحاطة اليومية التي يقدمها المتحدث باسم الأمين العام للصحفيين، وكذلك تلقي التنبيهات الإخبارية. وتوفر قنوات الأمم المتحدة السمعية (للأجهزة العاملة بنظامي iOS و Android باللغات الرسمية الست، وكذلك بالسواحيلية والبرتغالية) بثا سمعيا مختارا من قاعة الجمعية

العامّة وقاعة مجلس الأمن، إضافة إلى برامج سمعية على الموقع الشبكي لأبناء الأمم المتحدة بثنائي لغات - اللغات الرسمية الست والسواحيلية والبرتغالية. وفيما يتعلق بأي مسائل عاجلة تتعلق بأخبار الأمم المتحدة، يرجى الاتصال بفيكتور إيفانز - هارفي (evans-harvey@un.org).

140 - وستنشر آخر المستجدات بشكل منتظم على مواقع التواصل الاجتماعي في الحسابات الرئيسية التي تديرها إدارة التواصل العالمي، وترد قائمتها على الموقع الشبكي www.un.org/social. وسيدعى رؤساء الوفود وأشخاص مؤثرون إلى المشاركة عبر الإنترنت في أنشطة التواصل الاجتماعي للجمعية العامة. وتشجع الدول الأعضاء أيضا على نشر آخر المستجدات على وسائل التواصل الاجتماعي باستخدام الوسم #UNGA. ويمكن توجيه الاستفسارات عن التغطية بوسائل التواصل الاجتماعي إلى قسم وسائل التواصل الاجتماعي (رقم الهاتف: 212 963 4121؛ عنوان البريد الإلكتروني: orantes@un.org).

الإحاطات الإعلامية والمؤتمرات الصحفية

141 - سيعقد المتحدث باسم الأمين العام إحاطات يومية لوسائل الإعلام في الساعة 12:00 في الغرفة S-0237. وستتظم في نفس الغرفة المؤتمرات الصحفية التي يعقدها كبار موظفي الأمم المتحدة والوفود والبعثات الدائمة، ما لم يعلن عن خلاف ذلك. ويمكن تغيير هذه الترتيبات حسب مسائل الصحة العامة. وسيعلم مكتب المتحدث باسم الأمين العام يوميا عن قائمة المؤتمرات الصحفية. وسيتاح الاطلاع على القائمة أيضا على الموقع الشبكي لوحدة اعتماد وسائل الإعلام والاتصال بها: (www.un.org/en/media/accreditation/alert.shtml)، وعلى منصة التواصل الاجتماعي X (@UNMediaLiaison).

142 - ويمكن للوفود طلب الحجز لعقد المؤتمرات الصحفية عن طريق الاتصال بمكتب المتحدث باسم الأمين العام (رقم الهاتف: 212 963 7707 أو 212 963 7160 أو 212 963 7161).

143 - وباب الحضور في الإحاطات الإعلامية والمؤتمرات الصحفية مقصور على العاملين في وسائل الإعلام.

رابع عشر - دعم الإذاعة والمؤتمرات

144 - تقدم الخدمات السمعية والبصرية للاجتماعات والمناسبات في مقر الأمم المتحدة في نيويورك من قبل قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات التابع لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (عنوان البريد الإلكتروني: request-for-services@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 8648).

المؤتمرات والاجتماعات والمناسبات

145 - تشمل خدمات قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات توفير وتشغيل التكنولوجيا المتعلقة بغرف الاجتماعات والاجتماعات، ونظم الميكروفونات والترجمة الشفوية المترجمة للمؤتمرات، ونظم التصويت والتوقيت، والبريد لأغراض التغطية التلفزيونية والإذاعية والشبكية، والنسجيات، وشاشات العرض الرقمي، والعرض الرقمي على الأسطح، ولوحات الأسماء الرقمية، وتكنولوجيا المشاركة الافتراضية (تكنولوجيا التداول بالفيديو ومنصات الاجتماعات الافتراضية المدارة، مثل Microsoft Teams و Cisco WebEx)، وتكبير الصوت، والخدمات المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة مثل إظهار نص الكلام المسموع ولغة الإشارة. وينبغي إرسال طلبات الخدمات إلى قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات (request-for-services@un.org). وتقدم الخدمات

السمعية والبصرية وما يتصل بها من تكنولوجيا ودعم للاجتماعات والمناسبات استنادا إلى ما هو محدد في الميزانية وعلى أساس استرداد التكاليف.

146 - وتتوافر خدمات إضافية و/أو خدمات للاجتماعات غير المدرجة في الميزانية عند الطلب وتقدم على أساس استرداد التكاليف. وتتوافر تقديرات التكاليف وبطاقات الأسعار عند الطلب (عنوان البريد الإلكتروني: request-for-services@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 8648).

التكنولوجيات السمعية والبصرية المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة

147 - يبسر قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات توفير تكنولوجيات وخدمات الدعم لذوي الإعاقة، بما في ذلك إظهار نص الكلام المسموع بشكله الاختياري والتلقائي والتقاط الترجمة بلغة الإشارة وعرضها (عنوان البريد الإلكتروني: request-for-services@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 8648).

خدمات البث الإذاعي والتلفزيوني والبث التدفقي والتسجيل

148 - تتاح خدمات البث الإذاعي والتلفزيوني والبث التدفقي والتسجيل الرقمي الصوتي والمرئي للاجتماعات والمناسبات.

عرض مواد الفيديو على الأسطح، والشاشات التلفزيونية والحاسوبية، وغيرها من الخدمات المتصلة بالعرض الرقمي والمواد السمعية

149 - يوفر قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات أجهزة العرض على الأسطح والشاشات وأجهزة مكبرات الصوت لتشغيل الوسائط المتعددة، وتقديم العروض بأشكالها في غرف المؤتمرات والاجتماعات. وتتوافر تقديرات التكاليف وبطاقات الأسعار عند الطلب (عنوان البريد الإلكتروني: request-for-services@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 8648).

خامس عشر - دخول ممثلي المنظمات غير الحكومية

150 - اعتبارا من يوم الجمعة 29 آب/أغسطس، سيُوقف اعتماد أو إصدار أي تصاريح جديدة لممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي طيلة أسبوع الاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة. وسيتاح الدخول إلى مباني الأمم المتحدة بإبراز تصاريح دخول صالحة إلى مقر الأمم المتحدة حتى يوم الأحد 21 أيلول/سبتمبر فقط. وفي الفترة من يوم الإثنين 22 أيلول/سبتمبر إلى يوم الإثنين 29 أيلول/سبتمبر، سيوقف استخدام تصاريح الدخول السنوية والمؤقتة الخاصة بالمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لدخول مجمع المقر.

151 - وسيوزع فرع المنظمات غير الحكومية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية يوميا عددا محدودا من تصاريح الدخول الخاصة إلى الجمعية العامة في الفترة من يوم الثلاثاء 23 أيلول/سبتمبر إلى يوم السبت 27 أيلول/سبتمبر على أساس قاعدة السبق في زاوية الجادة الثانية والشارع 46 (سيؤكد لاحقا) من الساعة 9:00 إلى 10:00 ومن الساعة 14:00 إلى الساعة 15:00 قصد المشاركة في نفس اليوم. ونظرا لمحدودية العدد المتاح من تصاريح الدخول، وبغية إتاحة فرص متساوية لجميع المنظمات

غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لحضور الجلسات، ستوزع تصاريح خاصة صالحة لنصف يوم على ممثل واحد لكل منظمة غير حكومية لحضور الجلسة الصباحية أو جلسة ما بعد الظهر للمناقشة العامة، ولكن ليس كليهما. وبعبارة أخرى، لا يمكن للمنظمات غير الحكومية المشاركة في الجلسة الصباحية أن تشارك في جلسة ما بعد الظهر.

152 - وإذا سجل ممثلون لمنظمات غير حكومية أنفسهم للمشاركة في مناسبات محددة وتمت الموافقة على مشاركتهم، ستصدر لهم إدارة شؤون السلامة والأمن تصاريح مناسبات خاصة للمشاركة في تلك المناسبة، ويتولى منظمو المناسبة توزيعها. وسيستأنف العمل بالإجراءات المتبعة عادة فيما يخص تصاريح دخول مقر الأمم المتحدة اعتباراً من يوم الخميس 2 تشرين الأول/أكتوبر.

سادس عشر - الخدمات الطبية

الوقاية من انتقال الأمراض المعدية

153 - يجب على أي شخص من الحاضرين يشعر بتوعك في بيته أو في مكان إقامته في الفندق أن يمتنع عن دخول مجمع الأمم المتحدة. وينبغي أن يطلب المساعدة الطبية على الفور من مقدم خدمات خارجي. وينبغي كذلك لجميع الحاضرين في مناسبات الجمعية العامة الذين يشعرون بتوعك أن يغادروا المجمع على الفور ويلتمسوا المساعدة الطبية من مقدم خدمات خارجي. وأي شخص من الحاضرين تبدو عليه أعراض لأمراض معدية أو يظهر الفحص أنه مصاب بها بعد حضور مناسبة في مجمع الأمم المتحدة يشجّع بالبحاح على أن يخطر الجهة الراعية له أو بعثته الدائمة التي ستقرر ما إذا كان يتعين إبلاغ الحاضرين الآخرين بذلك وفقاً للبروتوكولات الخاصة بها. ويجب على جميع من خالطوا شخصاً تأكدت إصابته بمرض من الأمراض المعدية التي تنتقل من شخص لآخر أن يراقبوا حالتهم ويلاحظوا إذا ما بدت عليهم أعراض ويتبعوا ما تقتضيه بروتوكولات السلطات الصحية المحلية، أي إدارة الصحة في مدينة نيويورك (www.nyc.gov/site/doh/index.page) ومراكز الولايات المتحدة لمكافحة الأمراض والوقاية منها (www.cdc.gov/index.html).

الرعاية في حالات الطوارئ/غير ذلك من أشكال الرعاية

154 - خلال الاجتماعات الرفيعة المستوى، ستعمل خدمة للاستجابة الطبية الفورية لحالات الطوارئ من العيادة الطبية بالمقر في مبنى الأمانة العامة، وقد تدعمها خدمات الاستجابة لحالات الطوارئ في مدينة نيويورك، حسب الظروف. ويشجّع الحضور في حالة إصابتهم بمرض على مراجعة طبيب محلي للحصول على مزيد من الرعاية، ويمكنهم مع ذلك أن يلتمسوا الدعم أيضاً من العيادة الطبية بالمقر في الطابق الخامس من مبنى الأمانة العامة لتلقي الإسعافات الأولية في حالة الإصابات البدنية الخفيفة.

155 - ويرجى من الوفود، إن كانت لديها أسئلة تتعلق بالمسائل الطبية، بما في ذلك ترتيبات الدعم الخاصة برؤساء الدول، أن ترسل استفساراتها بالبريد الإلكتروني على العنوان التالي: unhqclinic@un.org.

سابع عشر - الاتصال بالبلد المضيف

156 - توجه جميع الاستفسارات المتعلقة بشؤون البلد المضيف إلى جيمس دونوفان في بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة أثناء ساعات الدوام العادية (رقم الهاتف: 646 510 0008؛ وبعد أوقات الدوام: 212 415 4444، 646 510 0008) أو إلى إيلين ميريت (رقم الهاتف: 212 415 4330؛ رقم الهاتف المحمول: 718 974 4632).

ثامن عشر - معلومات إضافية وجلسات الإحاطة

157 - ستصدر معلومات إضافية إذا دعت الضرورة لتحديث المعلومات الواردة في هذه المذكرة والتوسع فيها. وإضافة إلى ذلك، يمكن الترتيب لعقد جلسات أسئلة وأجوبة للوفود الراغبة في ذلك خلال الأسابيع السابقة للاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة.

158 - وقبل انعقاد الاجتماعات الرفيعة المستوى، أصدرت الوثيقتان التاليتان للإمداد بالمعلومات:

- مجموعة المواد الصحفية الخاصة بالدورة الثمانين للجمعية العامة
- دليل أعضاء الوفود

159 - وستكون خدمات مطعم الخدمة الذاتية (الكافيتريا) في مقر الأمم المتحدة خلال الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشة العامة للدورة الثمانين للجمعية العامة على النحو التالي:

- يمكن حجز مطعم الوفود وغرف خاصة لتناول الطعام لأغراض المناسبات الخاصة. ويرجى الاتصال بمديرة خدمات المطاعم، لي هايدين (رقم الهاتف: 212 963 7029؛ عنوان البريد الإلكتروني: lhayden@culinartinc.com).

- مقهى ريفرفيو (Riverview)، الطابق الرابع من مبنى المؤتمرات، يفتح حتى 19 أيلول/سبتمبر؛ ويغلق من 22 إلى 26 أيلول/سبتمبر؛ ويفتح من جديد اعتباراً من 29 أيلول/سبتمبر، من الساعة 11:00 إلى الساعة 15:00.

- مقهى فيينا، الطابق السفلي الأول من مبنى الجمعية العامة، يفتح حتى 19 أيلول/سبتمبر، من الساعة 8:30 إلى الساعة 17:00؛ وفي 21 أيلول/سبتمبر، من الساعة 9:00 إلى الساعة 17:00؛ ومن 22 إلى 26 أيلول/سبتمبر، من الساعة 8:30 إلى الساعة 18:00؛ وفي 27 أيلول/سبتمبر، من الساعة 9:00 إلى الساعة 17:00؛ ثم يفتح للعمل في ساعات العمل العادية اعتباراً من 29 أيلول/سبتمبر، من الساعة 8:30 إلى الساعة 17:00.

- المقهى الرئيسي، الطابق الأول من مبنى الملحق الجنوبي، يفتح من 22 إلى 26 أيلول/سبتمبر، من الساعة 7:30 إلى الساعة 16:00.

- مقهى الردهة، الطابق الأول من مبنى الأمانة العامة، يفتح حتى 18 أيلول/سبتمبر؛ ويغلق من 19 إلى 26 أيلول/سبتمبر؛ ويفتح من جديد اعتباراً من 29 أيلول/سبتمبر، من الساعة 8:00 إلى الساعة 15:30.

- الصالة الشمالية للوفود، الطابق الثاني من مبنى المؤتمرات، تفتح حتى 18 أيلول/سبتمبر، للعمل في ساعات العمل العادية من الساعة 9:30 إلى الساعة 17:00؛ وتغلق للاجتماعات وخدمات الطعام من 19 إلى 23 أيلول/سبتمبر؛ وتُفتح من 24 إلى 26 أيلول/سبتمبر، من الساعة 9:30 إلى الساعة 19:00. وتفتح للعمل في ساعات العمل العادية اعتباراً من 29 أيلول/سبتمبر، من الساعة 9:30 إلى الساعة 17:00.
- منطقة تناول الطعام في الهواء الطلق الموجودة في الحديقة الجنوبية، بجانب طبق الأقمار الصناعية، في الطابق السفلي الأول من مبنى الأمانة العامة، تفتح في الفترة من 22 إلى 26 أيلول/سبتمبر، من الساعة 7:30 إلى الساعة 16:00.
- مقهى السلام، الطابق السفلي الأول من مبنى الأمانة العامة، مغلق.
- مقهى الزوار، الطابق السفلي الأول من مبنى الجمعية العامة، يُفتح من 21 إلى 26 أيلول/سبتمبر، من الساعة 9:00 إلى 17:00؛ وتبدأ ساعات العمل العادية اعتباراً من 29 أيلول/سبتمبر، من الساعة 9:00 إلى الساعة 17:00.
- مقهى مؤقت في خيمة وسائط الإعلام بمنطقة المرح الشمالي، يُفتح من 21 إلى 24 أيلول/سبتمبر، من الساعة 8:00 إلى الساعة 17:00، ويومي 25 و 26 أيلول/سبتمبر، من الساعة 9:00 إلى الساعة 17:00.

160 - ويوجد في مقر الأمم المتحدة ما مجموعه 17 آلة بيع قيد التشغيل، على النحو التالي:

- مركز الزوار، مبنى الجمعية العامة، الطابق السفلي الأول (آلتان لبيع الوجبات الخفيفة، وآلتان لبيع المشروبات الساخنة وآلتان لبيع المشروبات الباردة)
- البهو المغلق بالقرب من المكتبة، الطابق الأول، بين مبنى الملحق الجنوبي ومبنى المكتبة (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)
- مبنى المؤتمرات، الطابق الأول (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة، وآلة واحدة لبيع المشروبات الساخنة، وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)
- الممر بالقرب من مكتب الحقيبة الدبلوماسية (GA-3B-710)، مبنى الجمعية العامة، الطابق السفلي الثالث (آلة واحدة لبيع المشروبات الباردة)
- الممر بالقرب من منصة التحميل القديمة (في مواجهة السلم F)، مبنى المؤتمرات، الطابق السفلي الثالث (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة)
- مركز تعلم اللغات (الممر بالقرب من NL-3B-BCSTN-25)، مبنى المرح الشمالي، الطابق السفلي الثالث (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)
- مخزن مركز قيادة إدارة شؤون السلامة والأمن، مبنى المؤتمرات، الطابق السفلي الثاني (آلة واحدة لبيع الوجبات الخفيفة وآلة أخرى لبيع المشروبات الباردة)

تاسع عشر - الاستدامة

161 - اتخذت الأمم المتحدة عددا من التدابير للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي، بما في ذلك ما يتعلق بالحد من استهلاك الطاقة والمياه ومنع توليد النفايات وإدارتها في مقر الأمم المتحدة. ويُشجع جميع المشاركين على الإسهام في جهود تحقيق الاستدامة.

162 - ويطبق مقر الأمم المتحدة حظر المنتجات البلاستيكية التي تُستخدم مرة واحدة، وقد أزال جميع المنتجات البلاستيكية التي تُستخدم مرة واحدة من خدمات المطاعم وسائر الخدمات المقدمة إلى الموظفين والزوار منذ حزيران/يونيه 2019. ويُشجّع الجميع على فصل النفايات، كما تُتاح في أماكن استراتيجية داخل مجمع المقر صناديق للنفايات موسومة بشكل واضح. ويُشجّع المشاركون على الالتزام بالإجراءات ذات الصلة وبلافتات فصل النفايات. ويشجع المشاركون أيضا على جلب قنينات وفناجين يمكن إعادة استعمالها وتجنب الأكواب الوحيدة الاستعمال وقناني المياه البلاستيكية.

163 - ويشجع المشاركون على التقليل إلى أدنى حد من استهلاك الورق. ويُحث المشاركون على استخدام الأجهزة المحمولة باعتبارها الطريقة الرئيسية للحصول على الوثائق، بما في ذلك *يومية الأمم المتحدة*، بغية الحد من الطلب على المواد المطبوعة والتقليل من استهلاك الورق. ويشجّع المشاركون أيضا على توزيع الوثائق غير الرسمية إلكترونيا واستخدام خدمة الاشتراك الإلكتروني (<https://esubscription.un.org/>).

عشرين - الترتيبات المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة

164 - يرجى من الوفود أن تبلغ الأمانة العامة باحتياجات المندوبين فيما يتصل بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة من أجل تيسير المشاركة في الاجتماعات. ويمكن، عند الطلب، إدخال تعديلات على ترتيبات الجلوس بغية تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة، وفقا للفقرتين 33 و 34 من قرار الجمعية العامة [34/73](#). وبالنسبة للطلبات الفردية، يرجى الاتصال بقسم دعم الاجتماعات التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (عنوان البريد الإلكتروني: accessibilitycentre@un.org، الهاتف: 212 963 7348/9) قبل انعقاد الاجتماع بثلاثة أيام عمل على الأقل. وسيُبدل كل جهد ممكن للمساعدة بتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة، متى كانت متاحة.

165 - ويوفر مركز الأمم المتحدة للتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، الواقع في الطابق السفلي الأول من مبنى الأمانة العامة (الغرفة S-1B-032)، تكنولوجيات المعلومات والاتصالات المُعينة دعماً لذوي الإعاقات السمعية أو البصرية أو البدنية. وتتوافر الأجهزة المُعينة في عين المكان أو يمكن إعارتها للمشاركين ذوي الإعاقة. ويجب تقديم الطلبات قبل الاجتماع بثلاثة أيام عمل على الأقل. ولمزيد من الاستفسارات بشأن الأجهزة المُعينة المتاحة، يرجى الاتصال بالمركز (عنوان البريد الإلكتروني accessibilitycentre@un.org؛ رقم الهاتف: 212 963 7348/9. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على الموقع: www.un.org/dgacm/en/content/accessibility).

166 - وبالإضافة إلى ذلك، تُوفّر خدمات الطباعة حسب الطلب للمشاركين الذين يحتاجون إلى نسخ بطريقة برايل من وثائق الاجتماعات. وينبغي توجيه طلبات الحصول على نسخ مطبوعة بطريقة برايل إلى رئيس قسم دعم الاجتماعات (عنوان البريد الإلكتروني: chiefmss-dgacm@un.org)، وذلك قبل الاجتماع بـ 24 ساعة على الأقل لأغراض التجهيز.

حاديا وعشرين - الجهات المعنية بتنسيق الترتيبات المتعلقة بالاجتماعات الرفيعة المستوى

شؤون الجمعية العامة

روث دي ميراندا

عنوان البريد الإلكتروني: demiranda@un.org

كينجي ناكانو

عنوان البريد الإلكتروني: nakano@un.org

سونيا إليوت (للاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية والترويج له)

عنوان البريد الإلكتروني: elliotts@un.org

روكشان بيريرا (للاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الثمانين لإنشاء الأمم المتحدة)

عنوان البريد الإلكتروني: perera2@un.org

زياد محمصاني (للاجتماع الرفيع المستوى بشأن الذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة)

عنوان البريد الإلكتروني: mahmassani@un.org

ألكسندر لومايا (للاجتماع الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها وتعزيز الصحة والسلامة النفسيتين)

عنوان البريد الإلكتروني: lomaia@un.org

يوري يورغنسن (الاجتماع الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لبرنامج العمل العالمي للشباب)

عنوان البريد الإلكتروني: joergensenj@un.org

سفيتلانا إيميلينا - سارت (للمؤتمر الرفيع المستوى المعني بحالة مسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار)

عنوان البريد الإلكتروني: emelina@un.org

لورانس شاندي (المؤتمر القمة الأول الذي يُعقد مرة كل سنتين من أجل اقتصاد عالمي مستدام وشامل قادر على الصمود)

المكتب التنفيذي للأمين العام

عنوان البريد الإلكتروني: laurence.chandy@un.org

ماريا كياني (للوقة الخاصة بأهداف التنمية المستدامة)
عنوان البريد الإلكتروني: maria.kiani@un.org
ماتيو داويس (للمناسبة الخاصة المتعلقة بالمناخ)
عنوان البريد الإلكتروني:
climateactionteam@un.org

بياتريكس كانيا

دائرة المراسم والاتصال

رقم الهاتف: 917 367 6166

عنوان البريد الإلكتروني: beatrix.kania@un.org
عائشة بن منصور

رقم الهاتف: 917 367 8268

عنوان البريد الإلكتروني:
aicha.benmansour@un.org

واي - تاك تشوا

تسجيل الوفود وإجراءات الدخول

رقم الهاتف: 212 963 7181

عنوان البريد الإلكتروني: chuaw@un.org

باتريك جيمس رويز

رقم الهاتف: 212 963 7181

عنوان البريد الإلكتروني: patrick.ruiz@un.org

مكتب المساعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

المسائل التقنية المتعلقة بالتسجيل الإلكتروني:

رقم الهاتف: 212 963 3333

عنوان البريد الإلكتروني: missions-support@un.int

مسعود رانا

قسم إدارة الوثائق

رقم الهاتف: 917 367 2141

عنوان البريد الإلكتروني: rana@un.org

مانويل أبراهام

رقم الهاتف: 917 367 5793

عنوان البريد الإلكتروني: dms@un.org	إدارة الاجتماعات
شين تونغ - مايولد	
رقم الهاتف: 917 349 2427	
عنوان البريد الإلكتروني: tongx@un.org ، gmeets@un.org	
أليس غريماسون - فوخس	
رقم الهاتف: 212 963 3546	
عنوان البريد الإلكتروني: grimason- gmeets@un.org ، fuchs@un.org	
مينا سور	وحدة يومية الأمم المتحدة
رقم الهاتف: 917 367 2454	
عنوان البريد الإلكتروني: journal@un.org ، surm@un.org	
سيرغي كوتشيتكوف	خدمات الترجمة الشفوية
رقم الهاتف: 212 963 8233	
عنوان البريد الإلكتروني: kochetkov@un.org	
ناتاليا بوندونو	خدمات المحاضر الحرفية
رقم الهاتف: 917 379 9072	
عنوان البريد الإلكتروني: bondonno@un.org ، مع إرسال نسخة إلى: verbatim@un.org	
ناريندرا نانديو	تقديم الدعم والخدمات اللوجستية للاجتماعات والترتيبات المتعلقة بالتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة
رقم الهاتف: 212 963 1807	
عنوان البريد الإلكتروني: nandoe@un.org	
كيفنتسي ندونجا	
رقم الهاتف: 917 667 3674	
عنوان البريد الإلكتروني: ndongak@un.org	
تقديم البيانات	
رقم الهاتف: 212 963 7349	

عنوان البريد الإلكتروني: estatements@un.org

مايكل براون

الأمن

رقم الهاتف: 917 367 5843

عنوان البريد الإلكتروني: browne2@un.org

رودريغو دا بيشان

رقم الهاتف: 917 367 5182

عنوان البريد الإلكتروني: victordapaixao@un.org

المفتشة ماليندا مكورماك

رقم الهاتف: 212 963 1867

عنوان البريد الإلكتروني: mccormackm@un.org

النقيبة دوركس لوريان (وحدة التخطيط الأمني للمناسبات)

رقم الهاتف: 212 963 7028

عنوان البريد الإلكتروني:

dorcus.lourien@un.org

security_service_coordinator@un.org

موجيني بادجوكو

وسائط الإعلام

(تغطية الاجتماعات)

رقم الهاتف: 212 963 2131

عنوان البريد الإلكتروني: badjoko@un.org

تال ميكيل (الاعتماد)

رقم الهاتف: 212 963 1504

رقم الفاكس: 212 963 4642

ألان أداير

(إذاعة وتلفزيون الأمم المتحدة)

رقم الهاتف: 347 0268 8135

عنوان البريد الإلكتروني: alan.adair@un.org

بيتر دوكينز

(موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت)

رقم الهاتف: 212 963 6974

عنوان البريد الإلكتروني: dawkins@un.org

جميل ماكورد

(المؤتمرات الصحفية)

رقم الهاتف: 212 963 7707

عنوان البريد الإلكتروني: mccord@un.org

ناتاليا نيديل

دائرة المرافق والأنشطة التجارية

رقم الهاتف: 917 367 5163

عنوان البريد الإلكتروني: nedel@un.org

باتريك موريسون

قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات

رقم الهاتف: 212 963 0407

عنوان البريد الإلكتروني: morrisonp@un.org

الدكتور خالد الظاهري

الشؤون الطبية

رقم الهاتف: 212 963 7090

عنوان البريد الإلكتروني: eddahiri@un.org

مسؤولة شؤون التمريض، كيم ثيوريه فلاساك

رقم الهاتف: 212 963 7090

عنوان البريد الإلكتروني: [kim.theoret-](mailto:kim.theoret-vlasak@un.org)

vlasak@un.org

مسؤولة شؤون التمريض، بيترا جفانينين

رقم الهاتف: 212 963 7090

عنوان البريد الإلكتروني:

petra.javanainen@un.org

فرع المنظمات غير الحكومية (مكتب الدعم الحكومي

ووك - جين تشانغ

الدولي والتنسيق من أجل التنمية المستدامة التابع

عنوان البريد الإلكتروني: chang10@un.org

لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية)

نهلين أحمد

عنوان البريد الإلكتروني: ahmed36@un.org

دائرة الاتصال بالمنظمات غير الحكومية (وحدة

كاثرين غود

المجتمع المدني، إدارة التواصل العالمي)

عنوان البريد الإلكتروني: nngls@un.org

good@un.org

مركز موارد المجتمع المدني (وحدة المجتمع المدني، إدارة التواصل العالمي)

عنوان البريد الإلكتروني: undgccso@un.org

المجموعات الرئيسية والجهات الأخرى صاحبة

فريدريش سولتاو

المصلحة (مكتب الدعم الحكومي الدولي والتنسيق

عنوان البريد الإلكتروني: soltau@un.org

من أجل التنمية المستدامة التابع لإدارة الشؤون

الاقتصادية والاجتماعية)

جيمس دونوفان

البلد المضيف

رقم الهاتف: 646 510 0008

(بعد ساعات الدوام: 212 415 4444، 646 510

0008)

عنوان البريد الإلكتروني: donovanjb@state.gov

إيلين ميريت

رقم الهاتف: 212 415 4330

رقم الهاتف المحمول: 718 974 4632

عنوان البريد الإلكتروني: merritte@state.gov
